

الشيخ علي آل محسن

﴿المكتبة المتخصصة للرد على الوهابية﴾

الردود المحكمة

الردود المحْكَمة

تأليف

الشيخ علي آل محسن

آل محسن، علی
الردود المحکمه/ تالیف علی آل محسن.-- تهران: مشعر، ۱۳۸۴.
۱۳۲ ص.
ISBN 964-7635-99-0:
فهرستنویسی براساس اطلاعات فیپا.
عربی .
کتابنامه: ص. [۱۲۱] – ۱۲۶؛ همچنین به‌صورت زیرنویس.
۱. شیـعه -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها. ۲. اهل سنت -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها.
۳. دفاعیه‌ها و ردیه‌ها -- احادیث. الف.عنوان.
BP ۲۱۲/۵ /آ۷۵ر۴ ۲۹۷ /۴۱۷
کتابخانه ملی ایران
۴۲۲۱۳-۸۴م

الردود المحكمه

◆ تاليف:	الشيخ على آل محسن
◆ الناشر:	دار مشعر
◆ المطبعه:	دارالحديث
◆ الطبعه:	الاولى : ١٤٢٧ه.ق
◆ الكميه:	٢،٠٠٠ نسخه
◆ السعر:	٨٠٠ تومان

ISBN 964-7635-99-0 شابک ٠-٩٩-٧٦٣٥-٩٦٤



مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين، وبعد:

هذه ردود مختصرة كتبتها لتفنيد ما ذكره بعض كُتَّاب أهل السنة في مقالات نُشرت في ملحق (الرسالة) لجريدة المدينة السعودية، في العام المنصرم ١٤٢٥هـ، قد اشتملت على مغالطات كثيرة، وشبهات عديدة، وتحامل على الشيعة، وتجريح لعلماء الطائفة.

وقد استدل كُتَّاب تلك المقالات على بطلان مذهب الشيعة الإمامية ببعض الأحاديث الضعيفة المروية في كتب الشيعة، من دون أن يكلِّفوا أنفسهم عناء البحث عن صحة تلك الأحاديث أو ضعفها، وعن اعتبارها عند علماء الشيعة أو عدم اعتبارها، كما أنهم احتجوا بأقوال شاذة لبعض فضلاء الشيعة، فجعلوها دليلاً على بطلان المذهب، مع أن علماء الشيعة قد أنكروها وبيَّنوا ضعفها.

إن أولئك الكتاب قد تجاهلوا كل ما في كتب الشيعة من عقائد وأحكام ومعارف ومواعظ وآداب وسنن، رواها ثقات الرواة عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، وتشبثوا بما ليس من المذهب من الأحاديث وأقوال الرجال، وكأنها هي المذهب، أو أن المذهب عليها يرتكز وبها يقوم.

لقد كان علماء الشيعة وما يزالون يدْعون إخوانهم من أهل السنة وغيرهم إلى التآلف والتكاتف، ونبذ الفُرقة والاختلاف، والكف عن الاستمرار في تكفير الشيعة، والتحريض ضدّهم، من أجل فتح صفحة جديدة في التقارب المذهبي بين طوائف المسلمين، بدلاً من تسقُّط العثرات والتراشق بالأحاديث المكذوبة المبثوثة في كتب الفريقين.

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجمع كلمة المسلمين على رضاه، وأن يجعلهم كالبنيان المرصوص يداً على من سواهم، إنه سميع مجيب، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

٤/٩/١٤٢٦هـ علي آل محسن

التقية مبدأ إسلامي
لكنه صار وسيلة للتشنيع على الشيعة(*)

تعقيباً على ما كتبه الأخ عبد الكريم الحطاب في ملحق (الرسالة) بتاريخ ١/ ٩/ ١٤٢٥هـ حول التقية عند الشيعة، فإني أود أن ألفت النظر إلى عدة أمور:

١ - أن كثيراً من أهل السنة يقدحون في التقية مطلقاً، ويعتبرونها من عقائد الشيعة الممقوتة، من دون التفريق بين مفهوم التقية المضيَّق الذي يعتقد به أهل السنة، ومفهومها الموسَّع الذي يذهب إليه الشيعة، وكثير من أهل السنة لا يميِّزون بين هذين المفهومين للتقية، وإنما يعرف ذلك المتخصِّصون منهم الذين لا يكادون يعترفون بأن التقية جائزة في الدين إلا عندما يلجؤون إلى ذلك.

وهذا تماماً مثل اتهام الشيعة بسب الصحابة، مع أن الشيعة يرون عدالة جملة وافرة من الصحابة، وقائل هذه المقولة قد جعل القول بعدم

(*) نشر هذا المقال في ملحق الرسالة لجريدة المدينة بتاريخ ٢٢ رمضان ١٤٢٥هـ.

عدالة بعضهم سبًّا لعامة الصحابة، وهذا قدح مبالغ فيه كما لا يخفى.

٢- أن الأخ الخطاب قد كتب مقاله بركائزه السُّنِّية، وبالفتاوى المتعلقة بالتقية التي تلقَّاها عن علماء السنة، وجعلها مسلَّمات ومقياساً للصحيح والخطأ، وهذا منهج خاطئ، فإن الشيعة لهم أصولهم ومصادرهم الحديثية التي يرجعون إليها، فكان الأجدر بالأخ الكريم أن يحاور الشيعة محتجًّا بآيات الكتاب العزيز التي هي محل اتفاق بين الطائفتين، أو بناءً على أصولهم هم، لا أصول أهل السنة.

٣- أن التقية مسألة فقهية، وهي كغيرها من المسائل الكثيرة التي اختلف فيها الشيعة وأهل السنة، ولا ينبغي أن تثار حولها الزوابع، ويكثر بسببها التشنيع على هذه الطائفة أو تلك، ولا سيما أنها تصب في مصلحة عامة المسلمين؛ وذلك لأن الشيعة لو تركوا التقية لكانت الحرب سجالاً بينهم وبين أهل السنة، ومستمرة من العصور الأولى إلى يومنا هذا، وهذا أمر يضعضع وحدة المسلمين، ويستنفد طاقاتهم وأموالهم.

ثم إن كلام الأخ عبد الكريم الخطاب قد اشتمل على عدة ملاحظات ينبغي لفت الأنظار إليها، منها:

١ - قوله: إن التقية إذا لم يلجأ إليها المكلف في حالة الاضطرار ومات فإن له درجة وثواباً عند الله، فكأن رخصة أكل لحم الخنزير تنتقل إلى العزيمة، لكن لا تنتقل رخصة التقية إلى العزيمة، بل أن من مات لدين الله ولم يحتم التقية فإنه سيؤجر على موته هذا أجراً عظيماً، والعزيمة على كل حال أفضل من التقية.

وجوابه: أنه لا يصح أن يقال: إن تارك التقية مأجور مطلقاً، وأن العمل بها رخصة مطلقاً، لأن التقية قد تكون في بعض الموارد واجبة، وفي بعض الموارد محرمة.

أما وجوبها ففيما إذا علم المكلف أن ترك العمل بالتقية يوقعه في القتل مع رجال من المسلمين بلا فائدة، فإن العمل بالتقية حينئذ يكون واجباً عليه؛ لحفظ نفسه وحفظ غيره، وإلا كان مخالفاً للنهي الوارد في قوله تعالى ﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ (البقرة: ١٩٥)، وكان مشمولاً للوعيد والغضب واللعن في قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ (النساء: ٩٣)، لأن حرمة القتل تشمل ما كان بالمباشرة وبالتسبيب، وتارك التقية قد يتسبب في بعض الموارد في قتل المسلمين الأبرياء بلا فائدة.

وأما حرمة العمل بالتقية ففيما إذا أُكره شخص على قتل مسلم بريء، فإنه لا يجوز له العمل بالتقية طلباً لنجاة نفسه بقتل المسلم البريء؛ لأن التقية إنما شرعت لحقن الدماء، فإذا وصلت إلى الدم فلا تقية. وكما إذا توقف نشر الدين وبقاؤه على ترك التقية، وعلى هذا يحمل عدم عمل الأنبياء وأئمة الدين عليهم السلام بالتقية، لأن تركهم التقية يستلزم عدم تبليغ الرسالة التي قد أُمر النبي بتبليغها، كما يستلزم اندراس الدين واضمحلاله إذا ترك أئمة الدين إيضاح الحق ورد الباطل في حال وقوع الفتن التي لا يميَّز فيها بين الحق والباطل.

فما قاله الأخ عبد الكريم الحطاب من أن التقية رخصة مطلقاً، وأن

تركها في كل حال أفضل من العمل بها، غير صحيح كما أوضحناه.

ومما ذكرناه يتضح أيضا فساد قوله: (فما عاناه الحبيب ﷺ من أذى المشركين، وما تحمله الصحابة رضي الله عنهم من أذى في سبيل الله لم يجعلهم يتعذرون بالتقية وهذا دليل على أن العزيمة هي الأصل والأفضل والأحسن).

وذلك لأن ما عاناه نبيّنا المصطفى صلى الله عليه وآله من أذى المشركين إنما كان في سبيل تبليغ الرسالة ونشر الدعوة، وكذلك ما تحمَّله الصحابة الأجلاء رضي الله عنهم وأئمة الدين إنما كان في سبيل نشر الدعوة، ونحن قلنا: إن نشر الرسالة يقتضي ترك العمل بالتقية، فنرجو التنبه إلى ذلك؛ لئلا يحصل الخلط بين الأمرين.

٢- قال الأخ الخطاب: (أما لدى إخواننا الشيعة فلا وجود للعزيمة أبداً، والأمر يختلف تماماً عن ما ذكره الشيخ الصفار في تعريفه لها، فهم حولوا التقية من رخصة إلى عقيدة واجبة لا يجوز تركها إلى يوم القيامة، وأن تاركها بمنزلة تارك الصلاة، وأنها تسعة أعشار الدين، ومن ضروريات مذهب التشيع، ولا يتم الإيمان إلا بها، وليست رخصة في حال الإكراه كما ذكر الشيخ الصفار، وإنما تكون وتقع من الشيعي لكل من خالفه بالمذهب).

وجوابه: أنا أوضحنا حكم التقية عند الشيعة، وأنها قد تكون واجبة وقد تكون محرمة، وقد تكون غير ذلك.

فقوله: (إنهم حوَّلوا التقية من رخصة إلى عقيدة واجبة لا يجوز تركها

إلى يوم القيامة) غير صحيح، لأنها ليست رخصة مطلقاً، وفي كل مورد، بل قد تكون رخصة يجوز تركها، وقد تكون عزيمة واجبة لا يجوز تركها كما مثَّلنا.

ولعل الأمر قد التبس على الأخ الحطاب بسبب ورود التعبير في كلمات علماء الشيعة بوجوب التقية الذي يُراد به الوجوب في بعض الموارد، وهو لم يتمعن جيداً في كلماتهم، ليدرك أن وجوب التقية إنما هو في بعض الموارد لا في كل الموارد، وإطلاق الوجوب بهذا المعنى له نظائر كثيرة في كلمات الفقهاء، نظير قولهم بوجوب الصلاة، ووجوب الحج، ووجوب الزكاة وغير ذلك، فإن الصلاة وإن كانت واجبة إلا أنها لا تجب مطلقاً، فإن الواجب منها صلوات مخصوصة، لا كل صلاة، والواجب من الصلوات إنما يجب في وقته، ولا يجب في كل وقت، ويجب بشرائط خاصة لا مطلقاً، بل قد تحرم الصلاة إذا كانت مبتدعة، كمن أراد أن يصلي الفجر أربع ركعات، أو يصلي صلاة الظهر قبل الزوال، وكذلك الصوم، فإنه وإن وجب في شهر رمضان إلا أنه لا يجب مطلقاً، بل قد يكون محرَّماً في بعض الموارد، كمن صام في العيدين، أو صام صوم الوصال، وهو أن يصل اليوم بتاليه من غير إفطار... وهكذا.

إذن، فالتقية واجبة في بعض الموارد، وهي موارد خوف الضرر الخاص أو العام، لا في كل مورد.

ثم إن الأخ الحطاب قد استشنع القول بأن وجوب التقية كوجوب الصلاة، مع وضوح أن التقية إذا كانت واجبة فلا يجوز تركها أو التهاون بها

كالصلاة وغيرها من الواجبات، وحكمها حينئذ باقٍ إلى يوم القيامة؛ لأن حلال محمد حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة، فتاركها في حال وجوبها فاسق كحال من ترك الصلاة والصيام.

وأما أنها تسعة أعشار الدين، وأنه لا دين لمن لا تقية له، فالمراد كما قال المولى محمد صالح المازندراني هو أنها تسعة أعشار الدين لقلة الحق وأهله، وكثرة الباطل وأهله، حتى إن الحق عُشْر والباطل تسعة أعشار، ولا بد لأهل الحق من المماشاة مع أهل الباطل فيها حال ظهور دولتهم ليسلموا من بطشهم، ولعل المراد بقوله: (ولا دين لمن لا تقية له) نفي الكمال، لدلالة بعض الروايات على أن المؤاخَذ بترك التقية لا يخرج من الإيمان، وأن ثوابه أنقص من ثواب العامل بها، ووجوب التقية والإثم بتركها لا ينافي أصل الإيمان، وإنما ينافي كماله. (شرح أصول الكافي ٩/ ١١٨).

أو أن التقية إنما صارت تسعة أعشار الدين لأنها تجري في أغلب أحكام الدين، والله العالم.

وأما أنها من ضروريات مذهب الشيعة، وأن الإيمان لا يتم إلا بها، فلأن كل ما هو ثابت عندنا عن أئمة أهل البيت عليهم السلام بالضرورة وبالتواتر فإنكاره تكذيب لأئمة أهل البيت عليهم السلام، وهذا يخرج صاحبه عن المذهب، كمن أنكر ضروريًّا من ضروريات الدين كوجوب الصلاة والصيام، فإنه يُخرج صاحبه عن الإسلام، لاستلزام إنكار ضروري الدين تكذيب نبينا محمد صلى الله عليه وآله. والمراد بالإيمان هو اتباع مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية.

٣- وأما قوله: (**وإنما تكون وتقع من الشيعي لكل من خالفه بالمذهب**)، فغير دقيق، لأن التقية إنما تكون في حال الخوف من الضرر الشخصي أو الضرر النوعي، فلا تكاد تجد شيعياً يتقي في المشتركات بين الشيعة وبين غيرهم، أو فيما يسع الشيعي أن يظهر المخالفة فيه من غير غضاضة.

وأما في الموارد التي كثر التشنيع فيها على الشيعة، أو التي يُعرف بها الشيعي أنه شيعي، فلا يأمن بذلك أن يتوجَّه إليه الضرر، وكذا الموارد التي يكفَّر بها الشيعي أو يستباح بها دمه، فإنه في سعة في العمل بالتقية.

ولقد رأينا فئات كثيرة من أهل السنة لا يرون لهم قضية إلا محاربة الشيعة، ولا يتحدثون في موضوع إلا ويطعنون في الشيعة، بل إنهم يرون أن الشيعة شر من مشى على الأرض، ويرون كفرهم، واستباحة دمائهم، بل إن إراقة دماء الشيعة أحل عندهم من إراقة المدام...

فهل يلام الشيعي حينئذ أن يعمل بالتقية مع هؤلاء الذين أقل ما يصنعونه مع الشيعة هو محاربتهم في أرزاقهم، والاستخفاف بهم، وعدم رد السلام عليهم، والوقيعة فيهم، وغير ذلك مما هو معروف ومشهور مما لا ينكره إلا مكابر أو جاهل؟

٤- أن الأخ الحطاب نقل بعض كلمات أعلام الشيعة التي يصرِّحون فيها بوجوب التقية، وبأنها باقية إلى يوم القيامة، ونحن قد أوضحنا مرادهم فيما تقدم، فلا حاجة للإعادة. ومما يلفت النظر أن الأخ الحطاب نقل كلمة للسيد الخميني (قده)، فقال: (**ويقول الخميني: وترك التقية من الموبقات**

التي تلقي صاحبها في قعر جهنم، وهي توازي جحد النبوة والكفر بالله العظيم). (المكاسب المحرمة ٢/ ١٦٢).

ومن المؤسف حقاً أن يعمد الأخ الكريم لتحريف هذه الكلمة فيذكرها مشوَّهة، ونحن نحمله على الصحة فنقول: (لعله نقلها ممن حرَّفها)، إلا أنه كان ينبغي عليه حينئذ أن ينقلها من مصدرها مراعاة للأمانة العلمية، وإليك ما قاله السيد الخميني (قده):

قال (قده): فإن الظاهر أن جعل ترك التقية من الموبقات وقريناً لجحد النبوة والإمامة ليس لمحض حفظ مال مؤمن أو عرضه مثلاً، بل لما كان تركها في تلك الأزمنة موجباً لفساد في الدين أو المذهب صار بتلك المنزلة. (كتاب البيع ٢/ ١٦٣).

ومراده (قده) بجعل التقية قرينة لجحد النبوة والإمامة هو أن التقية لأهميتها قُرنت في الذِّكر بجحد النبوة والإمامة في الحديث المروي عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: (من صلى الخمس كفَّر الله عنه من الذنوب)... إلى أن قال : (لا تُبقي عليه من الذنوب شيئاً إلا الموبقات التي هي جحد النبوة أو الإمامة أو ظلم إخوانه أو ترك التقية حتى يضر بنفسه وإخوانه المؤمنين).

والكاتب هداه الله أو من حرَّف هذه الكلمة قد أبدل كلمة (قريناً) بـ (توازي)، وأضاف من عنده قوله: (التي تلقي صاحبها في قعر جهنم)، وجعل ترك التقية موازياً للكفر بالله العظيم.

فعلى القارئ الكريم أن يقارن بين ما قاله السيد الخميني (قده) وبين ما نسبه الأخ الحطاب إليه، والحكم في ذلك أتركه للقارئ نفسه.

وأما الرواية التي ذكرها الأخ الحطاب، وهي قوله: (تارك التقية كافر)، فهي رواية ضعيفة بسبب الإرسال، فلا يصح الاحتجاج بها على الشيعة، ولو سلَّمنا بصحَّتها فالمراد بها أن تارك التقية جاحداً لها ومنكراً لمشروعيتها كافر؛ لأنها منصوص عليها في القرآن الكريم، في قوله تعالى ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللهِ الْمَصِيرُ﴾ (آل عمران: ٢٨)، وقوله تعالى ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ (النحل: من الآية ١٠٦)، فمنكرها مكذِّب للقرآن الكريم، فيكون كافراً.

وأما قول الأخ الحطاب: وعنه أيضاً قال: إنكم على دين من كتمه أعزَّه الله، ومن أذاعه أذله الله. (الكافي ٢/ ٢٢٢)؟؟؟؟؟ أقول: أين قول الله عز وجل ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللاعِنُونَ﴾.

فجوابه: أن المراد بالحديث هو أن من أظهر الحق في دولة الأمويين والعباسيين ذل، لأنهم سيؤاخذونه وسينكِّلون به، ومن كتمه أعزَّه الله، لأنهم سيُلْهَون عنه؛ وذلك لأن الأمويين والعباسيين تعقَّبوا أئمة أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، وضيَّقوا عليهم الخناق، فاقتضت هذه الحال الشديدة أن يعملوا بالتقية.

وأما الآية المباركة فهي واردة في مقام ذمِّ الذين يكتمون الحق ليخفوه على الناس من أجل الدنيا، لا كتمانه تقية وخوفاً، وبين الأمرين ف

واضح.

قال ابن كثير: يقول تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ يعني اليهود الذين كتموا صفة محمد ﷺ في كتبهم التي بأيديهم مما تشهد له بالرسالة والنبوة، فكتموا ذلك لئلا تذهب رياستهم وما كانوا يأخذونه من العرب من الهدايا والتحف على تعظيمهم آباءهم، فخشوا لعنهم الله إن أظهروا ذلك أن يتبعه الناس ويتركوهم، فكتموا ذلك إبقاء على ما كان يحصل لهم من ذلك وهو نزر يسير، فباعوا أنفسهم بذلك، واعتاضوا عن الهدى واتباع الحق وتصديق الرسول والإيمان بما جاء عن الله بذلك النزر اليسير، فخابوا وخسروا في الدنيا والآخرة. (تفسير القرآن العظيم ١/ ٢٠٧).

٥- وقال الأخ الخطاب: فكما أوردنا من كتبهم فإن التقية لدى إخواننا الشيعة لا يرون أنها مشروعة في حال الضرورة فقط، لذلك تراهم قد وضعوا روايات تحث عليها من دون توفر أسباب كالخوف أو الإكراه، حتى تكون بذلك مسلكاً فطريًّا عند الشيعة في حياتهم، تصاحبهم حيث ذهبوا، فرووا مثلاً عن الصادق أنه قال: عليكم بالتقية، فإنه ليس منا من لم يجعله شعاره ودثاره، مع من يأمنه، لتكون سجيته مع من يحذره. (أمالي الطوسي، ٢٩٩).

وجوابه: أن التقية إنما شرعت في حال الخوف وعدم أمن الضرر، ولا يخفى على القارئ العزيز أن روايات التقية كلها قد صدرت من أئمة أهل البيت عليهم السلام في زمان الدولتين الأموية والعباسية، اللتين لاقى الشيعة

في فترتيهما الكثير من القتل والتضييق والتشريد والملاحقات والاضطهاد وغيرها، وكان ذلك كله بمرأى وبمسمع من أئمة أهل البيت عليهم السلام الذين عانوا من خلفاء هاتين الدولتين ما عانوا، فلهذا حثوا شيعتهم على العمل بالتقية الشديدة التي يقتضيها الحال في ذلك الوقت، حتى إن الرجل من الشيعة كان يتقمَّص زي بائع الدهن أو الخيار ليأتي للإمام عليه السلام ليسأله عن دينه.

وهذا هو السبب في كثرة الروايات التي تحث على العمل بالتقية بهذه الصورة الشديدة، في ذلك الوضع السيئ، الذي لم يكن الشيعي يجرؤ فيه على أن يجهر بشيء من معتقداته، أو يتجاهر بأنه من موالي أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، لأن ذلك يكلفه حياته.

ولما وجد الشيعة في العصور المتأخرة متنفَّساً جهروا بمعتقداتهم، ونشروا كتبهم، كما هو الحال في هذا العصر في كثير من البلاد بحمد الله ونعمته.

وأما الروايات التي نصَّت على أن التقية باقية إلى قيام القائم فهي كاشفة عن الحالة التي سيعانيها الشيعة إلى قيام القائم عليه السلام، ومبيِّنة أنهم لن يستطيعوا ممارسة شعائرهم بكامل الحرية إلا بعد ظهور الإمام المهدي عليه السلام، وهذا ما نلمسه اليوم وقبل اليوم بوضوح، فإن الشيعة لم يُعطَوا حقوقهم، بل صودرت حرياتهم في أكثر البلاد الإسلامية، فلا يستطيع الشيعي أن يُظهر عقيدته في شيء من وسائل الإعلام المقروءة أو المرئية أو المسموعة، فكيف لا تكون التقية باقية؟

٦- قال الأخ الحطاب: ويذكر الخميني في معرض كلامه عن أقسام التقية أن منها التقية المداراتية، وعرَّفها بقوله: وهو تحبيب المخالفين وجر مودتهم من غير خوف ضرر كما في التقية خوفاً. الرسائل ٢/ ١٧٤ (حول أقسام التقية)، ولاحظ قوله: (من غير خوف ضرر)، فهذا يؤكد خلاصة عقيدة التقية عند القوم من أنها لا تعلق لها بالضرر أو الخوف الذي من أجله شرعت التقية.

والجواب: أني أتعجب كثيراً من إنكار الحطاب وغيره تحبّب الشيعة إلى أهل السنة، فهل يعتبر الحطاب هذا منكراً؟ وهل يرى المعروف هو إشعال الحرب سجالاً بين الشيعة وأهل السنة؟

لقد أمر أئمة أهل البيت عليهم السلام شيعتهم بحسن معاشرة أهل السنة والتودد إليهم، وحفظ حقوقهم، وأداء أماناتهم، والشهادة لهم وعليهم بالحق... وغير ذلك مما هو واجب على كل مسلم تجاه أخيه المسلم.

وقد سمَّى بعض العلماء أمثال هذه الوصايا بالتقية المداراتية، لما فيها من مداراة أهل السنة والتودد إليهم، ولا مشاحة في الاصطلاحات ما دام التودد والتحبب إلى سائر الناس ـ أهل السنة وغيرهم ـ أمر حسن في الشريعة الإسلامية، وهذه المداراة تختلف عن التقية التي نبحث عنها، وهي إخفاء المعتقد خوفاً على النفس أو المال أو العرض، وإن جمعهما بعض العلماء تحت عنوان: (التقية).

٧- وقول الأخ الحطاب: أن التوسع في أحكام الله وشرعه لا يجعل الفرع (رخصة التقية) أصلاً لا يقوم الدين ولا يقعد إلا به، وتاركه لا دين له

ولا صلاة كما أوردنا من كتبهم.

جوابه: أن المراد بالتوسُّع في التقية هو التوسع في ممارستها والعمل بها، لا التوسُّع في مفهومها، ولا في جعلها أصلاً من أصول الدين، ولا في تكفير تاركها كما زعمه الأخ الحطاب.

٨- وأما قوله: إن دعوى وقوع الظلم والبلاء على الشيعة جعلهم يتوسَّعون في باب التقية مردود عليه؛ لأن هنالك من علماء أهل السنة من تعرَّض للتنكيل والتعذيب بل السجن، ولم تعرف التقية سبيل لهم، بل صبروا واحتسبوا، وهذا هو الأصل.

فجوابه: أن تعرض الإنسان للتنكيل والتعذيب والسجن مسوِّغ للعمل بالتقية، ولا يجب عليه ترك التقية في هذه الحالة كما مر في كلام الأخ الحطاب نفسه، فلا يلام الشيعة حينئذ لو عملوا بالتقية خوفاً من التنكيل والتشريد والاضطهاد، كما صنع الصحابي الجليل عمار بن ياسر رضي الله عنه لما وقع في التنكيل والتعذيب، فقال كلمة الكفر، وقلبه مطمئن بالإيمان، وترك بعض علماء أهل السنة العمل بالتقية حينما وقعوا في محن مشابهة لا يرفع الرخصة في العمل بالتقية عن هذه الأمة.

على أنا لو نظرنا إلى واقع المسلمين في هذا العصر وما قبله من العصور لرأينا أن أكثر المسلمين سُنَّةً وشيعة كانوا وما زالوا يمارسون التقية في كل شؤون حياتهم، وهو أمر واضح لا يحتاج إلى بيان.

٩- ثم إن الأخ الحطاب ذكر نماذج مما عاناه بعض علماء أهل السنة الذين لم يتعذروا بالتقية لمعرفتهم بمعناها... ومن ضمن تلك النماذج التي

ذكرها: أبو حنيفة، ومالك بن أنس، وأحمد بن حنبل، ثم قال: وسرد قصص البلاء والمحن التي نزلت بهؤلاء وغيرهم من علماء أهل السنة قد يطول، ويخرجنا عن موضوعنا، ولكننا نريد أن نبين أن هؤلاء وغيرهم الكثير لم يعتذورا بالتقية؛ لأنهم يعرفون مواضعها، ويعلمون أن صبرهم وبلاءهم فيه من الأجر العظيم، وليس العكس صحيح كما في كتب إخواننا الشيعة.

والجواب: أن الشيعة لا يأخذون دينهم من غير أئمة أهل البيت عليهم السلام، فما ثبت عنهم أخذوا به، وما لم يثبت عنهم تركوه، وأما غيرهم فليسوا لهم بقدوة، وأفعالهم ليست حجة عندهم؛ لأنه لم يقم عندهم دليل صحيح دال على لزوم اتباعهم واقتفاء آثارهم.

ثم إن أكثر من أخذهم المأمون العباسي من علماء أهل السنة عملوا بالتقية فقالوا: إن القرآن مخلوق. ولم يصر على موقفه إلا اثنان من جمع كثير، وهما أحمد بن حنبل، ومحمد بن نوح.

قال ابن كثير: وقد عيَّن المأمون جماعة من المحدِّثين ليحضرهم إليه، وهم محمد بن سعد كاتب الواقدي، وأبو مسلم المستملي، ويزيد بن هارون، ويحيى بن معين، وأبو خيثمة.... فامتحنهم بخلق القرآن فأجابوه إلى ذلك، وأظهروا موافقته وهم كارهون.... وأحضر خلقاً من مشايخ الحديث والفقهاء وأئمة المساجد وغيرهم فدعاهم... فأجابوه بمثل جواب أولئك موافقة لهم، ووقعت بين الناس فتنة عظيمة.

إلى أن قال: فأحضر إسحاق ـ وهو نائب المأمون العباسي ـ جماعة من

الأئمة، وهم أحمد بن حنبل، وقتيبة...

ثم قال: فلما امتحنهم إسحاق أجابوا كلهم مكرهين متأوِّلين قوله تعالى ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾، إلا أربعة، وهم أحمد بن حنبل، ومحمد بن نوح، والحسن بن حماد سجادة، وعبيد الله بن عمر القواريري... ثم استدعى بهم في اليوم الثاني فامتحنهم، فأجاب سجادة إلى القول بذلك فأُطلق، ثم امتحنهم في اليوم الثالث، فأجاب القواريري إلى ذلك فأُطلق قيده. (البداية والنهاية ١٠/ ٢٨٥-٢٨٦).

وكان ممن عمل بالتقية في هذا المورد (علي بن المديني) شيخ البخاري، الذي قال فيه البخاري: (كان أعلم أهل عصره)، وقال النسائي: ثقة مأمون، أحد الأئمة في الحديث (تهذيب التهذيب ٧/ ٣١١). وكان يقول: ما في قلبي شيء مما أجبت إليه، ولكني خفت أن أُقتل. قال: وعلم ضعفي إني لو ضُربت سوطاً واحداً لمتُّ.

فهؤلاء هم عامة علماء أهل السنة في ذلك العصر، وقد عملوا بالتقية في مسألة مهمة عندهم، وهي مسألة القول بخلق القرآن، التي يتوقف عليها الإيمان والكفر عندهم، فإذا جازت التقية فيها أفلا تجوز التقية فيما هو دونها؟!

١٠- وأما قول الأخ الخطاب: نحن بحاجة قبل طرح مثل هذه المقترحات أن نمد أيدينا لبعض بغية الحق، وأن نفتح صدورنا وقلوبنا، وأن نخلق حوارات حقيقية شفافة بعيدة عن التهجُّم أو التحريض، فرسالة المصطفى ﷺ واحدة ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلامُ﴾، إذاً هنالك خلل لا بد

من طرحه، فإن وجد أحد منا الحق عند الأخر سلَّم له، وبعدها تكون مثل هذه المقترحات.

فجوابه: أنَّا لا نتحاشى الحوار الهادف البناء، ولا مانع لدينا من فتح قنوات اتصال وتعارف وحوار مع الإخوة المنصفين من أهل السنة، الذين يتحسَّسون آلام الأمة، ويحملون همومها، ليتعرفوا عن كثب على مذهب الشيعة من خلال أقوال علمائه وكتبهم المعتبرة، لا من خلال تشنيعات وافتراءات أعدائه الالتقاطيين المتحاملين عليه، الذين يحتجون على الشيعة بكل حديث يحقِّقون به هدفهم، وبكل قائل منهم ولو كان قوله شاذًّا عندهم.

وهذا لا يتنافى في الوقت نفسه مع تطوير المناهج الدينية، وجعلها مشتملة على المشتركات العامة، وخالية من التحامل على الشيعة وغيرهم من الطوائف الإسلامية، ورميهم بالتكفير والتبديع والشرك وغيرها.

١١- ثم إن الأخ الحطاب ذكر أن وضع الشيعة في بلادنا أفضل بكثير من وضع أهل السنة في إيران، وحيث إنه ليست لدي أية معلومات موثقة في هذا الموضوع، فإني لا أود أن أتكلم في موضوع بما لا أعرف، ولكني أقول: إن كل الشرائع السماوية قد حرمت الظلم والاعتساف، وأوجبت العدل والإنصاف، حتى مع الأعداء فضلاً عن الأولياء. قال تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لله شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ**﴾ (المائدة: ٨).

وغير صحيح أن يبرَّر الخطأ بخطأ مثله، أو بما هو أعظم منه، ونحن نأمل أن تتضافر الجهود المخلصة في هذا البلد الطيب مع قيادته الحكيمة للوصول به إلى مراقي الكمال بإذن الله سبحانه وتعالى.

في ٢ رمضان ١٤٢٥هـ   علي آل محسن

الناصبي هو الذي تجاهر ببغض أهل البيت عليهم السلام وعداوتهم

تعقيباً على ما نشره الأخ عبد الكريم علي الحطاب في ملحق الرسالة لجريدة المدينة السعودية بتاريخ ٢٩ / ٩ / ١٤٢٥هـ أقول:

إن الأخ الحطاب ذكر أن علماء الشيعة سلكوا سبيل التجييش الطائفي ضد أهل السنة، واستدل على ذلك بعدة أدلة، منها:

١- ما قاله العلامة الحلي في كشف المراد، ص ٢٥٠ من أن محاربي علي عليه السلام كفَرة، ومخالفوه فسقة، وزعم أن هذا نص صريح في كفر أم المؤمنين عائشة وطلحة والزبير ومعاوية وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم.

ومن الواضح أن هذا الدليل بعيد عن المدَّعى؛ وذلك لأن المدَّعى هو تكفير علماء الشيعة لأهل السنة، لا تكفيرهم لأشخاص يراهم أهل السنة عدولاً وأجلاء، فإن بين الأمرين فرقاً واضحاً.

وما قاله العلامة الحلي ما هو إلا تطبيق لبعض الأحاديث النبوية

التي أخرجها أهل السنة في كتبهم، فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر. (صحيح البخاري ١/ ٢٧، ٥/ ٢٢٤٧، ٦/ ٢٥٩٢. صحيح مسلم ١/ ٨١).

وقال صلى الله عليه وآله: لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض. (صحيح البخاري ١/ ٥٦، ٢/ ٦١٩، ٦٢٠، ٤/ ١٥٩٨. صحيح مسلم ١/ ٨١، ٨٢، ٣/ ١٣٠٥).

وعن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل ـ يعني عليًّا عليه السلام ـ فلقيني أبو بكرة فقال: أين تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل. قال: ارجع، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. فقلت: يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه. (صحيح البخاري ١/ ٢٠، ٦/ ٢٥٢٠، ٦/ ٢٥٩٤. صحيح مسلم ٤/ ٢٢١٤).

وهذه نصوص واضحة وصريحة في دلالتها على كفر الصحابة المتحاربين كلهم، فماذا يقول الأخ الحطاب بعد ورود هذه النصوص في كتب أهل السنة؟!

٢- نقل الأخ الحطاب قول الشيخ الصدوق قدِّس سره في رسالة الاعتقادات، ص ١٠٣: واعتقادنا فيمن جحد إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام والأئمة من بعده أنه كمن جحد نبوة جميع الأنبياء... الخ. ثم قال الحطاب: ومعلوم أن منكر نبوة أي نبي كافر.

والجواب عن ذلك: أن المراد بالجحد هنا الإنكار بعد العلم.

قال الجوهري في مختار الصحاح: الجحود الإنكار مع العلم.

وقال الراغب الأصفهاني: الجحود نفي ما في القلب ثباته، وإثبات ما في القلب نفيه. (معجم مفردات ألفاظ القرآن، ص ٨٦).

وقال ابن منظور في لسان العرب: الجحد والجحود نقيض الإقرار، كالإنكار والمعرفة، جحده يجحده جحداً وجحوداً. الجوهري: الجحود الإنكار مع العلم.

ومن ذلك يتبين أن معنى كلام الصدوق قدَّس الله نفسه هو أن من أنكر إمامة أمير المؤمنين والأئمة من بعده عليهم السلام بعد ثبوتها عنده بالأدلة الصحيحة فهو ضال هالك، وحاله كحال من جحد نبوة نبي من الأنبياء بعد ثبوتها عنده بالأدلة الصحيحة.

ولا يراد بذلك تكفير من لم تثبت عنده إمامة أمير المؤمنين، وأئمة أهل البيت عليهم السلام، كما هو حال أكثر الطوائف الإسلامية؛ فإنهم وإن كانوا لا يقولون بإمامة علي عليه السلام والأئمة من بعده عليهم السلام، إلا أنهم لا يجحدونها؛ لأنها لم تثبت عندهم.

٣- نقل الأخ الحطاب كلمة نسبها للشيخ يوسف البحراني ذكرها في الحدائق الناضرة ٣/ ٤٠٦، وهي قوله: وليت شعري أي فرق بين من كفر بالله سبحانه وتعالى ورسوله، وبين من كفر بالأئمة عليهم السلام مع ثبوت كون الإمامة من أصول الدين.

والجواب: أن هذه الكلمة نقلها الشيخ يوسف البحراني عن أبي

الحسن الشريف، وهو قول ضعيف شاذ مخالف للمشهور عند علماء الشيعة، قد نشأ عن عدم فهم الأخبار المروية عن أئمة أهل البيت عليهم السلام، وكل طائفة لا تخلو من أقوال شاذة لبعض أتباعها، وليس من الإنصاف نسبة الأقوال الشاذة إلى علماء الشيعة الذين يردُّون تلك الأقوال، وينكرون على أصحابها.

ولعل مراده بالكفر بالأئمة هو إنكار إمامتهم في الدين، وصلاحهم، وحسن سيرتهم، وسلامة سريرتهم، ووجوب مودتهم، والصلاة عليهم، فإن ذلك مستلزم لجحد ما جاء عن النبي صلى الله عليه وآله بالقطع واليقين، وهو مستلزم لإنكار الرسالة الموجب للكفر والعياذ بالله.

٤- ما نقله الأخ الحطاب عن الشيخ المجلسي في بحار الأنوار ٢٣/ ٣٩٠ أنه قال: واعلم أن إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد إمامة أمير المؤمنين والأئمة من ولده عليهم السلام، وفضَّل عليهم غيرهم، يدل أنهم مخلدون في النار.

والجواب على ذلك: أن مراده قدِّس سره أنه قد ورد في أحاديث الأئمة عليهم السلام إطلاق لفظ الشرك والكفر على من لم يعتقد بإمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام، ولا ريب في أن هذا الإطلاق إطلاق مجازي، فيحمل على أن المراد به هو أن حالهم حال الكفار والمشركين في دخولهم النار؛ وذلك لأن غير أهل الحق يدخلون النار، وقد روى القوم ما يوافق ذلك، وهو قول النبي صلى الله عليه وآله: ألا إن من قبلكم مِن أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملّة، وإن هذه الملَّة ستفترق على ثلاث وسبعين: ثنتان وسبعون في النار،

وواحدة في الجنة، وهي الجماعة[١].

وأخرج ابن ماجة وأحمد وابن أبي عاصم والهيثمي وغيرهم عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بني إسرائيل افترقت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أُمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة[٢].

وكل من لم يعتقد بإمامة أئمة أهل البيت عليهم السلام فلا ريب في أنه ليس على الحق، فيكون من الفرق غير الناجية.

٥- ما نقله الأخ الحطاب عن الشيخ المامقاني قدِّس سره في تنقيح المقال ١/ ٢٠٨ أنه قال: وغاية ما يستفاد من الأخبار جريان حكم الكافر والمشرك في الآخرة على كل من لم يكن اثني عشريًّا.

والجواب: أن المراد بجريان حكم الكافر والمشرك في الآخرة على من لم يكن اثني عشريًّا هو أنه يدخل النار كما يدخل المشرك والكافر النار؛ لأن كل من لم يكن على الحق فهو في النار يوم القيامة، وهذا هو مدلول حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، وليس المراد أنه كافر في الدنيا، وتجري عليه أحكام الكفار المعروفة.

٦- ما نقله الأخ الحطاب عن السيد الخوئي قدِّس سره في مصباح

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ١٩٨. صحيح سنن أبي داود ٣/ ٨٦٩. صحيح الجامع الصغير ١/ ٥١٦. كتاب السنة ١/ ٧، ٣٣. سلسلة الأحاديث الصحيحة ١/ ٣٥٨.

(٢) سنن ابن ماجة ٢/ ١٣٢٢. مسند أحمد بن حنبل ٣/ ١٤٥. كتاب السنة ١/ ٣٢. مجمع الزوائد ٧/ ٢٥٨. صحيح سنن ابن ماجة ٢/ ٣٦٤.

الفقاهة ١/ ٥٤٠ أنه قال: إنه ثبت بالروايات والأدعية والزيارات جواز لعن المخالفين ووجوب البراءة منهم، وإكثار السب عليهم، واتهامهم، والوقيعة فيهم، أي غيبتهم، لأنهم أهل البدع والريب، بل لا شبهة في كفرهم.

والجواب عن ذلك: أن هذه الكلمة وردت في تقريرات بحوث السيد الخوئي قدِّس سره، فلا يصح نسبتها إليه، لاحتمال أن من قرَّر بحثه لم يفهم مراده، وأنه لم ينقل نص كلامه، وإنما نقل ما فهمه هو، لا ما أراده السيد قدِّس سره.

ولو سلمنا أن السيد الخوئي قدِّس سره قال ذلك، فإن الظاهر أن مراده بالمخالفين الذين يجوز لعنهم والوقيعة فيهم هم أهل البدع والريب، يعني الذين ابتدعوا في الدين ما ليس منه، وروجوا بدعهم، وألقوا شُبهاتهم التي يشكِّكون بها ضعفاء المؤمنين، وليس مراده عموم المخالفين كما هو واضح من التعليل المذكور، وكما هو المعروف من فتاوى السيد الخوئي قدِّس سره بإسلام المخالفين، وحرمة دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

ثم استدل الأخ الحطاب بعد ذلك على تعبئة القاعدة الشيعية فكريًا، وتجييشها ضد أهل السنة بعدة روايات وأقوال لعلماء الشيعة، وموضوع كل تلك الروايات والأقوال هو الناصبي لا عموم المخالف.

منها: ما رواه الحر العاملي في وسائل الشيعة ١٨/ ٤٦٣ عن داود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في قتل الناصب؟ فقال: حلال الدم، ولكني أتقي عليك، فإن قدرت أن تقلب عليه حائطاً، أو تغرقه في

ماء، لكيلا يشهد به عليك فافعل. قلت: فما ترى في ماله؟ قال: توه ما قدرت عليه.

ومن الأقوال ما قاله السيد الخميني رضوان الله عليه في تحرير الوسيلة ١/ ٣٥٢: والأقوى إلحاق الناصب بأهل الحرب في إباحة ما اغتنم منهم، وتعلق الخمس به، بل الظاهر جواز أخذ ماله أين وجد، وبأي نحو كان، ووجوب إخراج خمسه.

ولا شك في أن موضوع تلك الروايات والأقوال هو الناصبي، وهو الذي نصب العداء لأهل البيت عليهم السلام، وتجاهر ببغضهم وعداوتهم، دون من أبغضهم ولم يتجاهر ببغضهم، والناصب نجس ملعون مباح الدم، ولا حرمة له ولا كرامة.

وليس موضوعها المخالفين كأهل السنة وغيرهم، فليس كل مخالف للشيعة ناصبيًّا، لأن كثيراً من المخالفين لا يبغضون أهل البيت عليهم السلام ولا يعادونهم، بل كثير من أهل السنة يودُّونهم ويحبُّونهم، ويترحمون عليهم، ويصلون عليهم، ويذكرون فضائلهم، ويتجاهرون بمحبتهم والبراءة من أعدائهم، فكيف يصح الحكم على هؤلاء بأنهم نواصب؟!

وقد أكَّد الأخ الحطاب على أن المراد بالناصبي عند الشيعة هو السني، واستدل على ذلك بكلمة للسيد نعمة الله الجزائري في الأنوار النعمانية، وهي قوله: ويؤيد هذا المعنى أن الأئمة عليهم السلام وخواصّهم أطلقوا لفظ الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله، مع أن أبا حنيفة لم يكن ممن نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام، بل كان له انقطاع إليهم، وكان يظهر لهم التود

والجواب: أن الناصبي عند علماء الشيعة هو ما أوضحناه، ولا يعتد بالأقوال الشاذة المخالفة لما نصَّ عليه أساطين الطائفة؛ لأن كل طائفة لا تخلو من أقوال شاذة يقولها بعض أتباعها.

وأما رأي السيد نعمة الله الجزائري في الناصبي فقد أوضحه بقوله: وأما الناصبي وأحواله وأحكامه فهو مما يتم ببيان أمرين:

الأول: في بيان معنى الناصب الذي ورد في الأخبار أنه نجس، وأنه شر من اليهودي والنصراني والمجوسي، وأنه كافر نجس بإجماع علماء الشيعة الإمامية رضوان الله عليهم، فالذي ذهب إليه أكثر الأصحاب هو أن المراد به من نصب العداوة لآل بيت محمد صلى الله عليه وآله، وتظاهر ببغضهم كما هو الموجود في الخوارج وبعض ما وراء النهر، ورتَّبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والإيمان وجواز النكاح وعدمه على الناصب بهذا المعنى.

إلى أن قال: وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أن علامة النواصب تقديم غير علي عليه، وهذه خاصة شاملة لا خاصة، ويمكن إرجاعها أيضاً إلى الأول، بأن يكون المراد تقديم غيره عليه على وجه الاعتقاد والجزم، ليخرج المقلِّدون والمستضعفون، فإن تقديمهم غيره عليه إنما نشأ من تقليد علمائهم وآبائهم وأسلافهم، وإلا فليس لهم إلى الاطلاع والجزم بهذا سبيل. (الأنوار النعمانية ٢/ ٣٠٦-٣٠٧).

وكلامه قدِّس سره واضح، فإنه صرَّح بأن الناصب هو المتجاهر بالعداوة والبغض لأهل البيت عليهم السلام، وحصر النواصب في الخوارج وبعض

ما وراء النهر، وذكر أن هذا هو مذهب أكثر علماء الشيعة الإمامية، إلا أنه رحمه الله أشار إلى رواية تدل على أن الناصب هو من قدَّم غير علي عليه السلام عليه، وهو لم يصحِّحها أو يعوِّل عليها، بل احتمل أن التقديم المستلزم للنصب هو ما كان عن اعتقاد وجزم، وأغلب أهل السنة مقلِّدون لعلمائهم، فلا يمكن الحكم عليهم بأنهم نواصب حتى لو صحّت هذه الرواية.

وأما ما قاله الأخ الحطاب من أنه لم يجد رواية واحدة لعلي عليه السلام يكفر فيها أهل حربه، بل كان يصفهم بإخوانه، وكان يدعو لهم، وساق مقولتين لأمير المؤمنين عليه السلام، ليس فيهما أنه عليه السلام وصفهم بأنهم إخوانه أو دعا لهم بشيء، على أنه يكفي للحكم على مبغضي علي عليه السلام ومحاربيه أن ننظر في الأحاديث الصحيحة المحذِّرة من بغضه عليه السلام وحربه وعداوته.

منها: قول النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام: (لا يحبّك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق)[1]، وقوله: (من أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني، ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني)[2]، وقوله: (من سبَّ عليًّا فقد سبَّني، ومن سبَّني فقد سبَّ الله تعالى)[3].

فلا أدري ما هو حكم الأخ الحطاب على من أبغض عليًّا عليه السلام

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٨٦.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣/ ١٣٠، صحَّحه الحاكم، ووافقه الذهبي. صحيح الجامع الصغير ٢/ ١٠٣٤. سلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٢٨٧. مجمع الزوائد ٩/ ١٣٢. وقال: إسناده حسن.

(٣) المستدرك على الصحيحين ٣/ ١٢١، صحَّحه الحاكم، ووافقه الذهبي. مسند أحمد بن حنبل ٦/ ٣٢٣. مجمع الزوائد ٩/ ١٣٠، ووثق الهيثمي رجاله.

وسبَّه؟ وهل يرى أن سبَّ علي عليه السلام سبٌّ لله ولرسوله صلى الله عليه وآله؟ أو أن هذه الأحاديث لا معنى لها؟!

وأما قول الأخ الخطاب: (وعقيدتنا نحن أهل السنة والجماعة فيما حصل بين صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم واضحة وصريحة، أختصرها بقول ابن تيمية رحمه الله: إنا نمسك عما شجر بينهم، ونقول: إن الروايات المروية في مساوئهم منها ما هو كذب، ومنها ما قد زيد فيه ونقص وغيِّر من وجهه، والصحيح منه هم فيه معذورون، إما مجتهدون مصيبون، وإما مجتهدون مخطئون).

فجوابه: أنا نتعجب من هذه العقائد التي يتوارثها هؤلاء من أسلافهم، ولم يدل عليها أي دليل صحيح، لا من الكتاب ولا من السنة، بل قام الدليل على خلافها، ونحن نقول: قال الله وقال رسوله، وهو يقول: قال ابن تيمية.

ولو نظرنا في كتاب الله العزيز، وفي الأحاديث النبوية لرأينا أن ذمّ بعض الصحابة قد ورد في آيات متعددة، وفي أحاديث كثيرة مبثوثة في الصِّحاح وغيرها.

من ذلك أنه سبحانه وتعالى قد ذمَّ أكثر الصحابة لما تركوا النبي صلى الله عليه وآله وهو يخطب، وخرجوا من المسجد، فقال تعالى **﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهواً انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً قُلْ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾** (الجمعة: ١١).

فقد أخرج البخاري ٢/ ٦١٥، ومسلم ٢/ ٥٩٠ عن جابر رضي الله عنه

قال: أقبلت عير ونحن نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة، فانفضَّ الناس إلا اثني عشر رجلاً، فنزلت هذه الآية ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهواً انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِماً﴾.

ومنها: ما أخرجه البخاري ٤/ ١٨٣٣ عن ابن أبي مليكة قال: كاد الخيِّران أن يهلكا: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر، قال نافع: لا أحفظ اسمه. فقال أبو بكر لعمر: ما أردتَ إلا خلافي. قال: ما أردتُ خلافك. فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية.

ثم إن كثيراً من الحوادث التي وقعت بين الصحابة إما مروية بالأسانيد الصحيحة، وإما متَّفق على وقوعها، لا يختلف فيها اثنان، كحرب الجمل وصفين اللتين قتل فيهما كثير من المسلمين، من الصحابة وغيرهم.

وأما زعمه أنهم معذورون فيها، لأنهم مجتهدون مصيبون أو مخطئون، فهذا غير مقبول بأي حال من الأحوال، لأنه لا اجتهاد في مقابل النصوص الصريحة والإجماعات الصحيحة، وكيف يجوز الاجتهاد في حرب أمير المؤمنين وخليفة المسلمين الحق، وشق عصا الطاعة، ومخالفة الجماعة، وسفك دماء المسلمين بغير حق؟!

ثم كيف اجتهد معاوية بن أبي سفيان في ترك بيعة أمير المؤمنين عليه السلام الذي بايعه المهاجرون والأنصار وباقي المسلمين؟ وكيف اجتهد في حرب أمير المؤمنين عليه السلام وسفك دماء المسلمين بغير حق، مع ورود الأحاديث

الكثيرة التي تحث على موالاة أمير المؤمنين عليه السلام، كقوله صلى الله عليه وآله: (مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه)[1]، وغيره من الأحاديث الآمرة بمحبته عليه السلام، والمحذِّرة من عداوته وبغضه، كقوله صلى الله عليه وآله: مَن سبَّ عليًّا فقد سبَّني، ومن سبَّني فقد سبَّ الله تعالى[2]، وقوله: من أحبَّ عليًّا فقد أحبَّني، ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني[3].

ثم ما الذي صحَّح لمعاوية ونظرائه أن يجتهدوا وليس عندهم من آلات الاجتهاد شيء، ومعاوية حديث عهد بالإسلام، وهو من الطلقاء، فكيف صحَّ لهم أن يجتهدوا في الدين، وفي سفك دماء المسلمين؟!

ثم إن معاوية وأصحابه قتلوا عمار بن ياسر رضوان الله عليه، مع أن النبي صلى الله عليه وآله قال: ويح عمار تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار. (صحيح البخاري ١/ ١٧٢، ٣/ ١٠٣٥).

فهل من يدعو إلى النار، يصح منه الاجتهاد، أو يصح لنا أن نبرِّر

---

(1) سنن الترمذي ٥/ ٦٣٣، وقال: هذا حديث حسن صحيح. المستدرك ٣/ ١٠٩، ١١٠ وصحَّحه ووافقه الذهبي. مسند أحمد ١/ ٨٤، ١١٨، ١١٩. سنن ابن ماجة ١/ ٤٣. عدَّه السيوطي في (قطف الأزهار المتناثرة)، ص٢٧٧ من الأحاديث المتواترة، وكذا الألباني في سلسلته الصحيحة ٤/ ٣٤٣.

(٢) مسند أحمد ٦/ ٣٢٣. المستدرك ٣/ ١٢١، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد. ووافقه الذهبي. مجمع الزوائد ٩/ ١٣٠، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، غير أبي عبد الله الجدلي، وهو ثقة. الجامع الصغير ٢/ ٦٠٨ ورمز له بالصحة.

(٣) المستدرك ٣/ ١٣٠ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين... ووافقه الذهبي. الجامع الصغير ٢/ ٥٥٤، ورمز له بالصحة، وتابعه في تصحيح الحديث الألباني في صحيح الجامع الصغير ٢/ ١٠٣٤، وسلسلة الأحاديث الصحيحة ٣/ ٢٨٨.

قبائحه بأنها صدرتْ منه اجتهاداً؟!

وإذا صحَّ الاجتهاد من معاوية وغيره من الطلقاء الذين خالفوا صريح القرآن والسنة باجتهاداتهم، فنحن أولى منهم بأن نجتهد في الدين، ونؤجَر إن أصبنا أو أخطأنا، ولا يحق للأخ الخطاب وغيره أن يدين الشيعة بشيء قط، لأنهم مجتهدون في طعنهم في بعض الصحابة، سواءً أكانوا مصيبين أم مخطئين.

وأما قول الأخ الخطاب: إن نقل الأحاديث لدى أهل السنة والجماعة أبهر الكثير من المستشرقين الذين وقفوا حيارى أمام هذا الفن الذي امتازوا به عن غيرهم.

فجوابه: أولاً: أنه ادِّعاء محض، وكان ينبغي على الأخ الخطاب أن يثبت صحة كلامه هذا بالنقل الصحيح عن بعض المستشرقين الذين يعترفون بأنهم مبهورون بأحاديث أهل السنة.

وثانياً: أن حكم المستشرقين لا قيمة له عندنا، وانبهارهم على فرض وقوعه لا وزن له في مقام تحقيق الحقائق وتمييز الحق من الباطل، والصحيح من غيره.

وثالثاً: أنا نتساءل عن سبب انبهار أولئك المستشرقين بحسب زعم الأخ الخطاب؟

هل انبهروا من فن أهل السنة في توثيق الرجال، حيث وثَّقوا بالجملة، فحكموا بوثاقة كل من رأى النبي صلى الله عليه وآله مظهراً الإيمان به، وإن لم يعرف أهلُ السنة شيئاً من سيرته وصدقه واستقامته؟!

أو أنهم انبهروا لتضعيف مَنْ طعن في أبي بكر أو عمر أو عثمان أو غيرهم من الصحابة، دون من طعن في علي عليه السلام وأبغضه وعاداه وحاربه وقدح فيه؟!

أو أنهم انبهروا من رواية البخاري عن الخوارج كعمران بن حطان الذي مدح عبد الرحمن بن ملجم، وعن النواصب كحريز بن عثمان الذي كان يلعن علي بن أبي طالب عليه السلام صبحاً ومساءً، وتركه الرواية عن الحسن والحسين وجعفر بن محمد الصادق وغيرهم من أئمة أهل البيت عليهم السلام؟!

أو أنهم انبهروا من البخاري الذي كرَّر الأحاديث في صحيحه، حتى إنه كرَّر بعض الأحاديث أربع عشرة مرة، ولا تكاد تجد في كل مكرَّراته حديثين متفقين متناً وإن اتفقا سنداً؟!

أو أنهم انبهروا من رواية البخاري بعض أحاديث الصحيح عن نفسه؟!

فقد جاء في كتاب العلم، باب ما جاء في العلم وقوله تعالى ﴿**وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْماً**﴾ ما يلي: حدثنا محمد بن سلام، حدثنا محمد بن الحسن الواسطي، عن عوف عن الحسن قال: لا بأس بالقراءة على العالم. وأخبرنا محمد بن يوسف الفربري، **وحدثنا محمد بن إسماعيل البخاري**، قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان قال: إذا قُرئ على المحدث فلا بأس أن تقول: حدثني. (صحيح البخاري ١/ ٤٧).

ولعلَّ المستشرقين قد انبهروا أيضاً لعدم أمانة صاحب النسخة الرائجة لصحيح البخاري، وهو أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المستملي،

الذي غيَّر وبدَّل في نسخة البخاري الأصلية على رواية محمد بن يوسف الفربري.

فقد قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري، ص ٦: قال الإمام أبو الوليد الباجي في مقدمة كتابه في أسماء رجال البخاري: أخبرني الحافظ أبو ذر عبد الرحيم بن أحمد الهروي، قال: حدثنا الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد المستملي، قال: استنسخت كتاب البخاري من أصله الذي كان عند صاحبه محمد بن يوسف الفربري، فرأيت فيه أشياء لم تتم وأشياء مبيضة، منها تراجم لم يثبت بعدها شيئاً، ومنها أحاديث لم يترجم لها، فأضفنا بعض ذلك إلى بعض.

قال أبو الوليد الباجي: (ومما يدل على صحة هذا القول أن رواية أبي إسحاق المستملي ورواية أبي محمد السرخسي ورواية أبي الهيثم الكشميهني ورواية أبي زيد المروزي، مختلفة بالتقديم والتأخير، مع أنهم انتسخوا من أصل واحد، وإنما ذلك بحسب ما قَدَّر كل واحد منهم فيما كان في طرة أو رقعة مضافة، أنه من موضع ما، فأضافه إليه).

قلت: فإذا كان هذا هو حال أصح كتب الحديث عند أهل السنة، فما بالك بغيرها من كتب الأحاديث التي هي دونه؟! فحق حنيئذ للمستشرقين وغيرهم أن ينبهروا بما امتازت به أحاديث أهل السنة!!

قال الأخ الحطاب: إن أول كتاب كتب بالرجال لديهم ـ يعني الشيعة ـ عام ٣٨٠هـ، وهو كتاب رجال الكشي، فانظر الفرق الزمني بين الفريقين، وهذا الكتاب وباعتراف علماء شيعة أنه جمع المتناقضات، فلو أخذنا على

سبيل المثال أحد أكبر رواة الشيعة، وهو زرارة بن أعين، فالكشي في كتابه قد وثقه، وأورد روايات لجعفر الصادق تلعنه وتذمه؟؟

والجواب على ذلك: أن أول كتب الرجال عند الشيعة على ما ذكره الشيخ آغا بزرگ الطهراني في كتاب الذريعة ١٠/ ٨١ هو كتاب عبيد الله بن أبي رافع، كاتب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، الذي كتبه في النصف الثاني من القرن الأول الهجري، حيث دوَّن فيه أسماء الصحابة الذين شايعوا عليًّا عليه السلام، وحضروا معه حروبه، وقاتلوا معه، وأما الكتب الرجالية لأهل السنة وغيرهم فكلها كُتبت بعد هذا التاريخ.

على أن الشيعة لم تكن لهم حاجة إلى علم الرجال إلا في أواخر القرن الثالث الهجري، وذلك في عصر الغيبة الصغرى التي انتهت سنة ٣٢٩هـ، بسبب وجود أئمة الهدى من أهل البيت عليهم السلام، الذين كان الشيعة يسألونهم في أمور دينهم، من دون الحاجة إلى معرفة أسانيد الروايات وتمحيص أحوال الرجال.

وأما الكشي قدِّس سره فقد كان منهجه في كتابه الرجال مبتنياً على ذكر الرواة، وما روي فيهم من روايات المدح والقدح، من دون توثيق ولا تضعيف ولا ترجيح، فما قاله الأخ الخطاب من أن الكشي وثَّق زرارة مع ذكره روايات في ذمِّه والطعن فيه غير صحيح، بل ذكر الكشي روايات المدح التي جلّها صحيح، وروايات الذم التي كلها ضعيف.

قال الأخ الخطاب: بل حتى في وقتنا الحالي لا يوجد كتاب واحد شيعي يجمع الأحاديث الضعيفة في حين أن أهل السنة والجماعة مليئة

مكتباتهم بمثل هذه الكتب، لأن القاعدة التي سار عليها السلف الصالح في جمع الأحاديث: **(أن هذه الأحاديث دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم)** صحيح مسلم ٩.

والجواب عن ذلك: أن كتب الشيعة الحديثية مشتملة على الحديث الصحيح والضعيف، وليس هناك أهمية قصوى لجمع كتاب يشتمل على خصوص الحديث الضعيف، أو الصحيح، فوجود الحديث الصحيح مجموعاً في كتاب أو متفرِّقاً في كتب مخصوصة لا أهمية له إلا من جهة سهولة الوصول إلى الحديث الصحيح فقط.

ثم إن الاتفاق على كتاب واحد يشتمل على الحديث الصحيح فقط ليس بمتيسر عادة، ولا سيما أن أنظار العلماء في التضعيف والتصحيح مختلفة، ولهذا لم يتَّفق علماء أهل السنة على تصحيح أحاديث غير صحيحي البخاري ومسلم، واختلفوا في تصحيح وتضعيف أحاديث كثيرة كما هو واضح لكل من نظر في كتب القوم.

هذا مع أن صحيحي البخاري ومسلم لم يتفق كل علماء أهل السنة على القول بصحة جميع أحاديثهما، ويكفي أن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني وهو أشهر محدِّثي أهل السنة في العصر الحاضر قد حكم بضعف جملة وافرة من الأحاديث المخرجة في الصحيحين، حتى كتب محمود سعيد ممدوح في الرد عليه كتابه (تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم) طبع مكتبة الإمام الشافعي بالرياض، سنة ١٤٠٨هـ.

قال الألباني في شرح العقيدة الطحاوية، ص ٢٢ بعد أن ذكر أن

الصحيحين هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى: وليس معنى ذلك أن كل حرف أو لفظة أو كلمة في الصحيحين هو بمنزلة ما في القرآن، لا يمكن أن يكون فيه وهم أو خطأ في شيء من ذلك من بعض الرواة، كلا فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله تعالى أصلاً، فقد قال الإمام الشافعي وغيره: (أبى الله أن يتم إلا كتابه)، ولا يمكن أن يدَّعي ذلك أحد من أهل العلم ممن درسوا الكتابين دراسة تفهم وتدبر مع نبذ التعصب، وفي حدود القواعد العلمية الحديثة، لا الأهواء الشخصية، أو الثقافة الأجنبية عن الإسلام وقواعد علمائه، فهذا مثلاً حديثهما الذي أخرجاه بإسنادهما عن ابن عباس (أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم)، فإنه من المقطوع به أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو غير محرِم، ثبت ذلك عن ميمونة نفسها، ولذلك قال العلامة المحقق محمد بن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (٢/ ١٠٤/ ١) وقد ذكر حديث ابن عباس: وقد عُدَّ هذا من الغلطات التي وقعت في الصحيح، وميمونة أخبرت أن هذا ما وقع، والإنسان أعرف بحال نفسه...)، انظر الحديث ١٠٣٧ من إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل. انتهى.

وأنا أتعجب ممن يقلد تقليداً أعمى ويقول بصحة أحاديث الصحيحين مع القطع والجزم ببطلان أحاديث مروية فيهما.

منها: ما أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٤٩ بسنده عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي فقال: خلق الله عزَّ وجل التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق

المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبثَّ فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل.

قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ١/ ٦٩: وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم، وقد تكلَّم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفَّاظ، وجعلوه من كلام كعب، وأن أبا هريرة إنما سمعه من كلام كعب الأحبار، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجعلوه مرفوعاً، وقد حرَّر ذلك البيهقي.

قلت: لا يخفى أن هذا الحديث خلاف صريح القرآن الكريم، فإن الله جلَّ وعلا قال ﴿**إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلاَ لَهُ الخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ**﴾ (الأعراف: ٥٤).

فإن هذه الآية قد دلَّت بوضوح على أن الله سبحانه خلق السماوات والأرض في ستة أيام، بينما دلَّ هذا الحديث على أن الله تعالى خلق المذكورات في سبعة أيام، لا في ستة.

ثم إن الأخ الحطاب أورد بعض العبارات التي رأى أنها تدل على صحة كتاب الكافي عند الشيعة، منها أن الكليني قدِّس سره قد ذكر في مقدمة كتابه أنه جمع الآثار الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام، وهذه الكلمة لا تدل على أن كتاب الكافي صحيح عند كل الشيعة، بل هو صحيح عند

الكليني نفسه، كما أن صحيح ابن خزيمة، وصحيح ابن حبان، والمستدرك للحاكم وغيرها، كتبٌ صحيحة عند كُتَّابها فقط، وليست صحيحة عند عامة أهل السنة.

ومن العبارات الأخرى التي أوردها الأخ الخطاب للاستدلال على صحة كل أحاديث الكافي: كلمة الفيض الكاشاني أن الكافي أشرف الكتب وأعظمها وأوثقها وأتمها وأجمعها. وهي كلمة لا تدل على صحة كل أحاديث الكافي كلها كما هو واضح لكل من تأملها، وكذا قول آغا بزرگ الطهراني أن الكافي: (أجل الكتب الأربعة الأصول المعتمد عليها، لم يُكتب مثله في المنقول من آل الرسول)، فإن هذه العبارة أيضاً لا تدل على أن كل أحاديث الكافي صحيحة، فإن مدح كتاب الكافي وتقديمه على غيره لا يستلزم القول بصحة كل أحاديثه.

وأما قول السيد عبد الحسين شرف الدين الموسوي قدِّس سره: (وأحسن ما جمع منها الكتب الأربعة التي هي مرجع الإمامية في أصولهم وفروعهم من الصدر الأول إلى هذا الزمان، وهي: الكافي، والتهذيب، والاستبصار، ومن لا يحضره الفقيه، وهي متواترة، ومضامينها مقطوع بصحتها، والكافي أقدمها وأعظمها وأحسنها وأتقنها).

فهو لا يدل على صحة كل أحاديث الكتب الأربعة عند السيد شرف الدين قدِّس سره؛ لأنه قد أراد بتواترها أنها متلقاة من أربابها منذ زمن تأليفها إلى يومنا هذا طبقة عن طبقة، بحيث يقطع أنها لمؤلفيها وأنها مضبوطة، لم يعترها نقص أو تحريف أو تبديل، ولا يريد أن كل أحاديثها

متواترة، للقطع بعدم تواتر أكثر أحاديثها، بل ضعف الكثير منها متناً أو سنداً، والجزم بعدم صدور بعض أحاديثها عن الأئمة الأطهار عليهم السلام.

قال السيد الخوئي قدِّس سره في كتابه (معجم رجال الحديث) ١/ ٩٢: لم تثبت صحة جميع روايات الكافي، بل لا شك في أن بعضها ضعيفة، بل إن بعضها يُطمأن بعدم صدورها من المعصوم عليه السلام.

وقال: (إنه يوجد في الكافي روايات شاذة، لو لم ندَّعِ القطع بعدم صدورها من المعصوم عليه السلام فلا شك في الاطمئنان به).

ومراد السيد شرف الدين قدِّس سره بالقطع بصحة مضامينها أنها اشتملت على مضامين مقطوع بصحتها، وإن كانت جملة وافرة من أحاديثها غير صحيحة.

وأما قول الأخ الحطاب: (ولقد تعمدت أن أنقل عن علماء لا يختلف الشيعة في مكانتهم وقدرهم، ولعل النقل الأخير لكلام عبد الحسين شرف الدين وهو من الأصوليين دليل واضح على ما ذكرته من أن التناقض أمر معتاد فيما يذكره علماء الشيعة حول كتبهم ورواياتهم).

فجوابه: أن ما نقله عن السيد شرف الدين قدِّس سره لا يختلف عما قاله أساطين الطائفة، إلا أن عبارته ربما يتوهم منها القول بصحة أو تواتر كل أحاديث الكتب الحديثية الأربعة، ولو سلَّمنا بدلالتها على صحة أحاديث الكتب الأربعة فهذا لا يعني تناقضاً، وإنما هو اختلاف رأي في مسألة من المسائل التي تختلف فيها الآراء عادة، وهو خلاف لا محذور فيه، ولا سيما أنه ليس اختلافاً في مسألة من مسائل العقيدة التي يبتني علب

المذهب، أو تستلزم انحرافاً أو ضلالاً.

وأما قول الأخ الخطاب: ألسنا بحاجة يا شيخ ليقوم من هم أمثالك بتنقيح الكتب لديكم وإخراج مؤلفات تصنف الأحاديث الضعيفة من الأحاديث الصحيحة؟

فجوابه: أن علماءنا الأعلام قد نقَّحوا الأحاديث في كتبهم الفقهية والكلامية، فاحتجوا بالصحيح منها دون الضعيف كما هو واضح لكل من تأمل الكتب الاستدلالية الفقهية وغيرها، وهذا كافٍ في تمييز الصحيح من الضعيف، وليس شرطاً في التمييز أن تصنف كتب خاصة بالصحيح أو الضعيف كما صنع بعض أهل السنة، فإن هذه مسألة فنية أكثر منها مسألة جوهرية تدان بها طائفة أو يضلَّل بها أتباع مذهب.

ثم إن أهل السنة وإن ذهب مشهورهم إلى صحة أحاديث صحيحي البخاري ومسلم إلا أنهم لم يتفقوا على كتابين آخرين مع كثرة كتبهم الحديثية الأخرى، فهل عجز أهل السنة عن الاتفاق على تصحيح كتب أخرى غير الصحيحين منذ ذلك الوقت إلى عصرنا هذا؟

ثم إن كل من سبر أحاديث الصحيحين قطع بفساد قولهم بصحة أحاديثهما، وكل من قال بصحة كل أحاديثهما قاله تقليداً أو تقية أو جهلاً منه بواقع الحال، ولعل الكثير منهم يرون ضعف بعض أحاديث الصحيحين، ولكنهم يتَّقون، لأن كل من ضعَّف بعض أحاديث الصحيحين ـ كالألباني وغيره ـ وُجِّهت له السهام من كل مكان، وحورب أشد المحاربة.

وأما قول الأخ الحطاب: (إن تشبيه الشيخ محاسبتنا لهم على ما ورد في الكافي كما لو حاسبونا على ما جاء في مسند أحمد أمر مردود عليه، لأن الكليني أورد تزكيته لكتابه في مقدمته كما ذكرنا، أما الإمام أحمد فقد روى ما اشتهر ولم يقصد الصحيح ولا السقيم... الخ.

فيرده أن تزكية الكليني لكتابه الكافي لا يجعله صحيحاً عند غيره من علماء الشيعة، فحال هذه التزكية حال تزكية الحاكم النيسابوري لكتابه المستدرك، وتزكية ابن خزيمة وابن حبان لصحيحيهما، فهل يرى الأخ الحطاب صحة الاحتجاج على أهل السنة بكل ما فيهما من أحاديث من دون حاجة للنظر في أسانيدها؟!

وأما قول الأخ الحطاب: إن التشيع نشأ في عام ٣٥هـ عندما حصلت الفتنة بين الصحابة رضوان الله عليهم، فمن كان في صف علي عرف بشيعة علي، ومن كان في صف معاوية عرف بشيعة معاوية، وهو أشبه ما يكون بحزب سياسي، ولم يعرف التشيع بل لا وجود له ولا لعقائده قبل ذلك التاريخ.

فجوابه: أن التشيع هو الإسلام الصحيح الصافي الخالي من شوائب البدع والتحريف والضلال، وقد ذكر النبي صلى الله عليه وآله شيعة علي عليه السلام في أحاديث متعددة رواها أهل السنة وغيرهم.

منها: ما أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٨/ ٥٨٩ عن تاريخ ابن عساكر عن جابر بن عبد الله قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم، فأقبل علي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده إن هذا وشيعته لهم الفائزون يوم القيامة

ونزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ (البينة: ٧)، فكان أصحاب النبي ﷺ إذا أقبل علي قالوا: جاء خير البرية.

وأخرج ابن عدي وابن عساكر عن أبي سعيد مرفوعاً: علي خير البرية.

وأخرج ابن عدي عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ قال رسول الله ﷺ لعلي: هو أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين.

وأخرج ابن مردويه عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ: ألم تسمع قول الله ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾، أنت وشيعتك، وموعدي وموعدكم الحوض، إذا جاءت الأمم للحساب تُدْعَون غرًّا محجلين.

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على أن شيعة علي كانوا موجودين في زمان النبي صلى الله عليه وآله، وأنهم خير البرية؛ لأنهم يمثلون الإسلام الخالص من شوائب الانحراف والضلال، وهم المتمسكون بالكتاب والعترة كما أمر النبي صلى الله عليه وآله في حديث الثقلين المعروف، وهو قوله صلى الله عليه وآله كما أخرجه الترمذي وغيره عن جابر بن عبد الله: يا أيها الناس، إني قد تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي[١].

وأخرج أيضاً عن زيد بن أرقم وأبي سعيد، قالا: قال رسول الله

---

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٢، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/ ٣٥٦، قال الألباني: الحديث صحيح.

صلى الله عليه وسلم: إني تاركٌ فيكم ما إنْ تمسَّكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرَّقا حتى يرِدَا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلِّفونّي فيهما[(١)].

فالشيعة هم أولئك الذي اتبعوا النبي صلى الله عليه وآله، وتمسَّكوا بأهل بيته كما أمرهم، فنجوا من الضلال الذي هو نتيجة حتمية لاتباع غيرهم عليهم السلام.

وقد كان جملة من الصحابة يتشيعون لعلي عليه السلام، منهم:

١- عمار بن ياسر.

٢- أبو ذر الغفاري.

٣- سلمان الفارسي.

٤- المقداد بن الأسود الكندي.

٥- أبو الطفيل عامر بن واثلة: قال ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب ١/ ١١٨: يفضل عليًّا، ويثني على الشيخين، ويترحم على عثمان، والعجب أن ابن قتيبة عدَّه من غالية الشيعة وممن يؤمن بالرجعة.

وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/ ٧٩٩: وكان ثقة مأموناً يعترف بفضل الشيخين، إلا أنه كان يقدِّم عليًّا.

٦- عدي بن حاتم الطائي: قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٣/ ١٠٥٨: شهد مع علي رضي الله عنه الجمل، وفُقئت عينه يومئذ، ثم شهد أيضاً

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٦٣. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. صحيح الجامع الصغير ١/ ٤٨٢، صحّحه الألباني أيضاً.

مع علي رضي الله عنه صفين والنهروان.

٧- عمرو بن الحمق الخزاعي: قال ابن عبد البر في الاستيعاب ٣/ ١١٧٣: هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد الحديبية... صحب النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه أحاديث... وكان ممن سار إلى عثمان، وهو أحد الأربعة الذين دخلوا عليه الدار فيما ذكروا، ثم صار من شيعة علي رضي الله عنه، وشهد معه مشاهده كلها: الجمل، والنهروان، وصفين.

٨- حجر بن عدي الكندي: قال ابن حجر في الإصابة ٢/ ٣٢: ذكر ابن سعد ومصعب الزبيري فيما رواه الحاكم عنه أنه وفد على النبي صلى الله عليه وسلم هو وأخوه هانئ بن عدي، وأن حجر بن عدي شهد القادسية، وأنه شهد بعد ذلك الجمل وصفين وصحب عليًّا، فكان من شيعته، وقُتل بمرج عذراء بأمر معاوية، وكان حجر هو الذي افتتحها، فقُدِّر أن قُتل فيها.

والحاصل أن شيعة علي عليه السلام كانوا متواجدين في زمان رسول الله صلى الله عليه وآله، ولهذا مدحهم وأثنى عليهم.

وأما قول الأخ الحطاب: فعلي رضي الله عنه وبني هاشم بايعوا الصديق رضي الله عنه، ورأوا أحقيته بالخلافة، ولم يكن هناك اعتزال.

فيردّه أنه مخالف لما ثبت في الأحاديث الصحيحة التي نصَّت على أن عليًّا عليه السلام امتنع عن بيعة أبي بكر ستة أشهر، فقد أخرج البخاري في صحيحه ٣/ ١٢٨٦، ومسلم ٣/ ١٣٨٠ ـ واللفظ له ـ، وغيرهما عن عائشة في حديث طويل قالت: إن فاطمة عليها السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم، مما أفاء الله عليه بالمدينة

وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد صلى الله عليه وسلم في هذا المال)، وإني والله لا أغيِّر شيئاً من صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولأعملنَّ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً، فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك، قال: فهجَرَتْه فلم تكلِّمْه حتى توفيتْ، وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة أشهر، فلما توفيت دفنها زوجها علي بن أبي طالب ليلاً، ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلَّى عليها عليٌّ، وكان لعلي من الناس وجهةٌ حياةَ فاطمة، فلما توفيتْ استنكر عليٌّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، **ولم يكن بايع تلك الأشهر**، فأرسل إلى أبي بكر: (أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك) كراهية محضر عمر بن الخطاب... الحديث.

فهذا الحديث الصحيح دلَّ على أن علي بن أبي طالب عليه السلام لم يبايع أبا بكر ستة أشهر، ودفن فاطمة عليها السلام ولم يخبر أبا بكر بدفنها، للجفاء الذي كان بينهما، ولو رأى علي عليه السلام أن أبا بكر هو الأحق بالخلافة لما امتنع عن بيعته كل تلك المدة.

ولا أظن منصفاً يقول: (إنه تجددت لعلي عليه السلام قناعة بأحقية أبي بكر بالخلافة بعد ستة أشهر، فبايعه بعد ذلك)؛ لأن ذلك لا دليل عليه من جهة، ومن جهة أخرى أنه خلاف السبب الذي قالته عائشة من أن الداعي إلى البيعة هو أن عليًّا استنكر وجوه الناس بعد وفاة فاطمة سلام الله عليها.

وأما قول الأخ الحطاب: وما حصل في سقيفة بني ساعدة حضره

كبار المهاجرين والأنصار، والبيعة تعقد بالإجماع لا بالكل... وفي اليوم الثاني تمت البيعة العامة لأبي بكر في مسجد رسول الله ﷺ.

فيردّه أنه لم يحضر من المهاجرين في سقيفة بني ساعدة إلا أبو بكر وعمر وأبو عبيدة فقط، وأما الباقون فلم يحضروا أصلاً.

وهذا ما دلَّت عليه الأحاديث الصحيحة، فقد أخرج البخاري في صحيحه ٣ / ١٣٤١ عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ في حديث طويل قالت: قال [عمر]: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. **فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح**، فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردتُ بذلك إلا أني قد هيأتُ كلاماً قد أعجبني، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر، فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء... الحديث.

ولهذا كانت بيعة أبي بكر فلتة بنظر عمر بن الخطاب، أي تمَّتْ بدون مشورة من المسلمين.

فقد أخرج البخاري في صحيحه ٦/ ٢٥٠٥ عن ابن عباس في حديث طويل أسموه بحديث السقيفة، قال فيه عمر: إنما كانت بيعة أبي بكر فَلْتَة وتمَّت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرَّها... مَن بايع رجلاً عن غير مشورة من المسلمين فلا يبايَع هو ولا الذي بايعَه تغرَّة أن يُقتَلا.

قال ابن منظور في لسان العرب ٢/ ٦٧: يقال: كان ذلك الأمر فلتة،

أي فجأة إذا لم يكن عن تدبّر ولا تروّ، والفلتة: الأمر يقع من غير إحكام.

وقال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٦٧: أراد بالفلتة الفجأة... والفلتة كل شيء فُعل من غير روية.

وقال المحب الطبري في الرياض النضرة ١/ ٢٣٧: الفلتة: ما وقع عاجلاً من غير تروٍّ ولا تدبير في الأمر ولا احتيال فيه، وكذلك كانت بيعة أبي بكر رضي الله عنه، كأنهم استعجلوا خوف الفتنة، وإنما قال عمر ذلك لأن مثلها من الوقائع العظيمة التي ينبغي للعقلاء التروِّي في عقدها لعظم المتعلق بها، فلا تبرم فلتة من غير اجتماع أهل العقد والحل من كل قاصٍ ودانٍ، لتطيب الأنفس، ولا تَحمل من لم يُدْعَ إليها نفسُه على المخالفة والمنازعة وإرادة الفتنة، ولا سيما أشراف الناس وسادات العرب، فلما وقعت بيعة أبي بكر على خلاف ذلك قال عمر ما قال. ثم إن الله وقى شرَّها، فإن المعهود في وقوع مثلها في الوجود كثرة الفتن، ووقوع العداوة والإحن، فلذلك قال عمر: وقى الله شرَّها.

أقول: إذا كانت بيعة أبي بكر فلتة، قد وقعت بلا تدبير ولا تروّ، ومن غير مشورة أهل الحل والعقد، فهذا يدل على أنها لم تكن بنص النبي صلى الله عليه وآله، لا نص صريح كما ادّعاه بعض علماء أهل السنة، ولا نص خفي وإشارة مُفهِمة كما ادّعاه بعض آخر؛ لأن بيعته لو كانت مأموراً بها تصريحاً أو تلميحاً من النبي صلى الله عليه وآله لَكانت بتدبير، ولَمَا كان للتروي ومشاورة الناس فيها مجال بعد أمر النبي صلى الله عليه وآله بها.

ثم إن وصف هذه البيعة بالفلتة مشعر أيضاً بأن أبا بكر لم يكن

أفضل صحابة النبي صلى الله عليه وآله، وأنَّ كل ما رووه بعد ذلك في أفضليته على سائر الصحابة إنما اختُلق لتصحيح خلافته وخلافة مَن جاء بعده، ولصرف النظر عن أحقيَّة غيره، وإلا لو كانت أفضليّته معلومة عند الناس بالأحاديث الكثيرة التي رووها في ذلك، لَما كان صحيحاً أن تُوصف بيعة أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بأنها وقعت بلا تروّ وتدبير؛ لأن التروي والتدبير إنما يُطلَبان للوصول إلى بيعة الأفضل لا لأمر آخر، فإذا تحقَّقت بيعة الأفضل فلا موضوعية للتروي أصلاً.

وقول عمر: (إلا أن الله وقى شرّها) يدل على أن تلك البيعة كان فيها شرّ، وأنه من غير البعيد أن تقع بسببها فتنة، إلا أن الله سبحانه وقى المسلمين شرَّها.

والشرّ الذي وقى الله هذه الأمة منه هو الاختلاف والنزاع، وإن كان قد وقع النزاع والشجار في سقيفة بني ساعدة، وخالف أمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه، فامتنعوا عن البيعة، لكن هذا الخلاف لم يُشهر فيه سيف، ولم يُسفك فيه دم.

إلا أن فتنة الخلاف في الخلافة بقيت إلى هذا اليوم، وما افتراق المسلمين إلى شيعة وسُنّة إلا بسبب ذلك.

قال الأخ الحطاب: سأكتفي بذكر بعض أقوال علي رضي الله عنه التي تؤكد ما ذكرته، فهاهو علي يصف لنا بيعته للصديق يقول: (فمشيت عند ذلك إلى أبي بكر فبايعته، ونهضت في تلك الأحداث، حتى زاغ الباطل وزهق، وكانت كلمة الله هي العليا، ولو كره الكافرون، فتولى أبو بكر،

فيسر وسدد وقارب واقتصد، فصحبته مناصحاً، وأطعته فيما أطاع الله فيه جاهداً) الغارات: الثقفي: ٢٠٣.

وجوابه: أني أتعجب من الأخ الحطاب كيف يحتج على الشيعة بكل حديث وجده في كتبهم، من غير نظر في صحة سنده واعتباره، ومن المعلوم أن الشيعة لا يرون صحة كل حديث في كتبهم المعتبرة، فضلاً عن كتاب الغارات الذي ورد فيه هذا الحديث منقولاً عن كتاب صفين لنصر بن مزاحم.

على أن هذا الحديث ضعيف السند، فإن في سنده عبد الرحمن بن جندب، وهو راوٍ لم يثبت توثيقه في كتب الرجال.

قال الأخ الحطاب: وكتب علي إلى معاوية رضي الله عنهما يقول له: (إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايعوهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسمَّوه إماماً كان ذلك لله رضى. (الشريف الرضي: نهج البلاغة ٣٦٦)... والنص فيه دلالة واضحة على إيمان علي بمشروعية خلافة من قبله، وأنها تمت برضا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وجوابه: أن أمير المؤمنين عليه السلام كان يحتج على معاوية بما هو مسلَّم عنده، فإن معاوية كان يرى شرعية خلافة أبي بكر وعمر وعثمان، التي تمت ببيعة الصحابة لهم، من دون أن يُنتظر من غاب ليحضر، أو من حضر ليختار بعد بيعة الغالبية لهم، فاحتج أمير المؤمنين عليه السلام على معاوية بأنه يلزمه التسليم بشرعية بيعته وصحة خلافته؛ لأنه قد بايعه الذين بايعوا

الخلفاء السابقين على ما بايعوهم عليه، فكلامه عليه السلام من باب الإلزام لمعاوية. فقوله: (**وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار**) معناه: الشورى التي تعتقدونها وتحتجون بها.

وأما قوله: (**فإن اجتمعوا على رجل وسمَّوه إماماً كان ذلك لله رضى**) فمعناه: أن فيه لله رضا بحسب زعمكم، أو يراد به أن الصحابة إذا اجتمعوا على أمر من غير خلاف بينهم، وكان من ضمن المجتمعين أمير المؤمنين عليه السلام فلا ريب في أن اجتماعهم مرضي عند الله سبحانه، لدخول أمير المؤمنين عليه السلام فيهم، وكما أوضحنا فإن أمير المؤمنين عليه السلام لم يبايع أبا بكر ستة أشهر كما ورد في حديث البخاري الذي نقلناه آنفاً، ولم أعثر على نص يدل على أن أمير المؤمنين عليه السلام قد بايع عمر، مضافاً إلى أن عبد الرحمن بن عوف قد حذَّر عليًّا عليه السلام من الاعتراض على بيعة عثمان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: يا علي إني قد نظرتُ في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلاً، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله والخليفتين من بعده. فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس المهاجرون والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون. (صحيح البخاري ٦/ ٢٦٣٤).

قال الأخ الحطاب: وهناك فائدة أخرى وضحها لنا علي رضي الله عنه **بقوله: (ما كان للشاهد أن يختار، ولا للغائب أن يرد) دلالة على أن من غاب عن عقد البيعة ليس له الحق في رد ما اجتمع عليه المهاجرون والأنصار، لأن رأي الواحد لا يؤثر في الإجماع، ولعل هذا دليل واضح وصريح لمن أراد أن يقول: إن علي** عليه السلام **لم يكن في السقيفة يومها.**

وجوابه: أن رأي الواحد يخدش في الإجماع، وبمخالفة الواحد لا ينعقد إجماع كما هو مقرَّر في علم الأصول.

ثم أي إجماع قد انعقد على بيعة أبي بكر والحال أن أكثر المهاجرين لم يكونوا في سقيفة بني ساعدة كما دلَّ على ذلك حديث البخاري الذي نقلناه آنفاً؟! مع أنهم صحَّحوا خلافة أبي بكر من أول يوم وقبل البيعة التي أسموها عامة.

ولعدم انعقاد الإجماع على خلافة أبي بكر لم يحتج أعلام أهل السنة به، بل أنكروا حصوله.

قال الإيجي في كتابه المواقف، ص ٤٠٠: وإذا ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة، فاعلم أن ذلك لا يفتقر إلى الإجماع، إذ لم يقم عليه دليل من العقل أو السمع، بل الواحد والاثنان من أهل الحل والعقد كاف، لعلمنا أن الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا بذلك، كعقد عمر لأبي بكر، وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان، ولم يشترطوا اجتماع مَن في المدينة فضلاً عن اجتماع الأمة. هذا ولم ينكر عليه أحد، وعليه انطوت الأعصار إلى وقتنا هذا.

وقال الجويني المعروف بإمام الحرمين: اعلموا أنه لا يشترط في عقد الإمامة الإجماع، بل تنعقد الإمامة وإن لم تُجمِع الأمّة على عقْدها، والدليل عليه أن الإمامة لما عُقدت لأبي بكر ابتدر لإمضاء أحكام المسلمين، ولم يتأنَّ لانتشار الأخبار إلى مَن نأى من الصحابة في الأقطار، ولم يُنكِر مُنكِر. فإذا لم يُشترط الإجماع في عقد الإمامة لم يَثبُت عدد معدود ولا حَدّ محدود، فالوجه

الحكم بأن الإمامة تنعقد بعقد واحد من أهل الحل والعقد. (الإرشاد، ص ٤٢٤ عن كتاب الإلهيات ٢/ ٥٢٣).

قال الأخ الخطاب: وقد واجه علي الناس حين تزاحموا على بيعته بعد مقتل عثمان بقوله: (دعوني والتمسوا غيري... وإن تركتموني فأنا كأحدكم، ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم، وأنا لكم وزير خير لكم مني أمير). (الشريف الرضي، نهج البلاغة شرح محمد عبده ١/ ١٨١)، والسؤال هنا: ما الدافع من أن يقول علي مثل هذا الكلام إن كان يرى كما تقول الشيعة أنه الخليفة المفروض من الله؟ كيف يرد الناس عمن فرض عليهم طاعته والانقياد له؟ كيف يرى الخيرية في أن يكون وزيراً بدلاً من أمير، وهو المنصب من الله كما تقول الشيعة؟

والجواب: قال المولى المجلسي في كتابه بحار الأنوار ٣٢/ ٣٦:

المخاطبون بهذا الخطاب [هم] الطالبون للبيعة بعد قتل عثمان، ولما كان الناس نسوا سيرة النبي، واعتادوا بما عمل فيهم خلفاء الجور من تفضيل الرؤساء والأشراف لانتظام أمورهم، وأكثرهم إنما نقموا على عثمان استبداده بالأموال، كانوا يطمعون منه عليه السلام أن يفضلهم أيضاً في العطاء والتشريف، ولذا نكث طلحة والزبير في اليوم الثاني من بيعته، ونقموا عليه التسوية في العطاء، وقالوا: آسيت بيننا وبين الأعاجم. وكذلك عبد الله بن عمر وسعيد بن العاص ومروان وأضرابهم، ولم يقبلوا ما قسم لهم، فهؤلاء القوم لما طلبوا البيعة بعد قتل عثمان قال عليه السلام: (دعوني والتمسوا غيري...)، إتماماً للحجة عليهم، وأعلمهم باستقبال أمور لها وجوه وألوان

لا يصبرون عليها، وأنه بعد البيعة لا يجيبهم إلى ما طمعوا فيه، ولا يصغي إلى قول القائل وعتب العاتب، بل يقيمهم على المحجة البيضاء، ويسير فيهم بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله.

قلت: ومنه يتضح أن كلامه عليه السلام إنما كان من أجل إقامة الحجة على هؤلاء المتثالين على بيعته، الذين كانوا يطمعون في أن ينالوا منه المناصب والولايات والأعطيات التي أملوا أن يخصَّهم بها دون غيرهم من المسلمين، وكذلك من أجل أن يأخذ عليهم العهد والميثاق بعدم نكث بيعته ومخالفته في حكمه.

وأما قوله عليه السلام: (**وأنا لكم وزير خير لكم مني أمير**) فمعناه أنه عليه السلام إن صار وزيراً فإن القوم لن يحاربوه، ولن ينازعوه في شيء، وأما إذا صار عليهم خليفة فإنه سيقيمهم على المحجة البيضاء، وسيحكم فيهم بالعدالة والمساواة، وهذا لن يرضي الكثير من الوجهاء والكبراء الذين كانوا ينتفعون من الخلفاء السابقين، وبالفعل كانت خلافته وبالاً على كثير من الناس الذين لم تتسع صدورهم لعدله وصلابته في الحق، ومنهم طلحة والزبير اللذان كانا من أول المبايعين له، ثم نكثا بيعته، وأعلنا عليه الحرب، ولهذا قال: (أنا لكم وزير خير لكم مني أمير)، لا أنه إن كان وزيراً خير من أن يكون خليفة.

وقال الأخ الحطاب: فإذا كان علي كما تقول الشيعة منصَّب من الله ومفروض طاعته، وولايته عرضت على السماوات والأرض، ثم يبايع أبا بكر وعمر وعثمان أكثر من عشرين سنة، ولم يطالب بالإمامة لنفسه بحجة

المحافظة على مصلحة الدين، فهذا معناه أن علي قد عصى الله، ولم ينفذ ما أمره الله به مهما كانت الظروف.

والجواب: أن التكاليف الإلهية مرهونة بالقدرة، ولا يكلف الله بشراً بأمر خارج عن قدرته الطبيعية، والله سبحانه وتعالى كلف الأنبياء بنشر الدعوة الإلهية بحسب قدرتهم البشرية، ولهذا قُتل منهم من قُتل، وأوذي منهم من أوذي، وفرَّ منهم من فرَّ، ولا يعد ذلك تقصيراً منهم في نشر دعوتهم، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يرى المسلمين تحت التعذيب والقتل، فيأمرهم بالصبر تارة، وبالهجرة تارة أخرى، ولما تكالب عليه المشركون وأرادوا قتله هاجر إلى المدينة المنورة في جنح الظلام.

وأمير المؤمنين عليه السلام كان هو الخليفة الشرعي بعد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد رفض خلافة أبي بكر، وامتنع عن بيعته كما مرَّ، ولولا أنه كان يرى أنه هو الخليفة الحق بعد رسول الله عليه السلام لما كان لامتناعه عن بيعة أبي بكر تلك الأشهر أي مسوغ، وأما مقارعة القوم بالسيف فهذا أمر آخر متعلق بالمصالح والمفاسد، ولا ريب في أن أمير المؤمنين عليه السلام رأى أن الصبر خير للإسلام والمسلمين من محاربة غاصبي الخلافة بالسيف، ولهذا قال في خطبته الشقشقية: أما والله لقد تقمصها ابن أبي قحافة، وإنه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحى، ينحدر عني السيل، ولا يرقى إليَّ الطير، فسدلتُ دونها ثوباً، وطويتُ عنها كشحاً، وطفقتُ أرتئي بين أن أصول بيد جذَّاء، أو أصبر على طخية عمياء، يهرم فيها الكبير، ويشيب فيها الصغير، ويكدح فيها مؤمن حتى يلقى ربه، فرأيتُ أن الصبر على هاتا أحجى،

فصبرتُ وفي العين قذى، وفي الحلق شجا، أرى تراثي نهباً. (نهج البلاغة: ٣٠).

وليس من العقل والحكمة أن يحارب أمير المؤمنين عليه السلام من غصبوا الخلافة، وليس عنده أعوان ينصرونه، والإسلام لا يزال جريحاً بمصيبة المصائب، وهي فقد رسول الله صلى الله عليه وآله، وقد ظهرت شقاشق النفاق، وارتدت العرب، والمشركون يتربصون بالإسلام والمسلمين الدوائر.

وهذه الحالة التي كان فيها أمير المؤمنين عليه السلام مشابهة لحالة رسول الله صلى الله عليه وآله في بدء دعوته لما ترك منابذة قريش مع كثرة ما لقي صلى الله عليه وآله ومن آمن معه من صنوف الأذى والاضطهاد، فصبر وأمر المسلمين بالصبر، إلى أن اضطر إلى الهجرة إلى المدينة، وأمر أصحابه بالهجرة إلى المدينة أو إلى الحبشة.

ثم إن الأخ الحطاب حاول أن يثبت أن الوزير ابن العلقمي ومحمد بن نصير الطوسي [كذا] كانا السببين الرئيسين في سقوط الدولة العباسية، وأنا أتعجب من الأخ الحطاب وأربأ به أن يذكر هذه القضية وأمثالها لإدانة الشيعة بها، مع أنها لو صحَّت فلا يُدان بها إلا فاعلها، وكم من حاكم جائر من أهل السنة قتل مئات الألوف من الشيعة الأبرياء، فهل يُرضي الأخ الحطاب أن يحمِّل الشيعةُ أهلَ السنة آثام يزيد بن معاوية، والحجاج الثقفي، وكل الخلفاء الجائرين الذين تعاقبوا على حكم المسلمين إلى عصرنا الحاضر؟

والعجيب أن الأخ الحطاب قد حاول إثبات القضية بالنقل من كتاب روضات الجنات الذي هو كتاب متخصِّص في تراجم الرجال، لا في

التاريخ، مع أن كل قضية تاريخية لا تثبت بأمثال هذه النقولات التي لا تثبت حقاً، ولا تدحض باطلاً؛ لأن إثبات القضايا التاريخية ليس كإثبات الحقوق المتنازع فيها التي تثبت باعتراف الخصوم، فكان ينبغي على الأخ الحطاب أن يثبت تورط ابن العلقمي ونصير الدين الطوسي بما تثبت به القضايا التاريخية، لا بكلمة متصيدة من بعض كتب الشيعة، التي لا يسلِّم بها الشيعة أنفسهم، بل ينبغي ذكر مصادر هذه القصة وإثباتها بأسانيد صحيحة، حتى يصح اتهام الوزير ابن العلقمي ونصير الدين الطوسي بإقناع هولاكو بدخول بغداد، وأما ترديد ما يقوله أعداء الشيعة، واعتباره حقائق من دون تحقيق وإثبات فهو غير مقبول في مقام البحث العلمي.

والمعروف أن الخلافة العباسية في نهاياتها قد استولى عليها الأتراك والمماليك والنساء وغيرهم، وصار الخليفة العباسي مجرد اسم، لا يحل ولا يعقد.

هذا مع انشغال الخلفاء بالمجون والشراب والبذخ وغيرها من المظاهر المعلومة التي كانت هي السبب الحقيقي وراء سقوط الدولة العباسية، لا مجرّد مكاتبة كتبها ابن العلقمي الذي وصفوه بالرافضي، وحمَّلوا آثامه كل الشيعة في كل الأزمنة الماضية واللاحقة.

على أن الذهبي قد ذكر أن مؤيد الدين ابن العلقمي أراد أن ينتقم بسيف التتار من السنة والشيعة واليهود والنصارى، فقال في كتابه سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٣٦٢: وكان أبو بكر ابن المستعصم والدويدار الصغير قد شدَّا على أيدي السُّنّة، حتى نُهب الكرخ، وتمَّ على الشيعة بلاء عظيم،

فحنق لذلك مؤيَّد الدين بالثأر بسيف التتار من السُّنّة، بل ومن الشيعة واليهود والنصارى.

هذا مع أن دور ابن العلقمي الذي ذكره ابن العبري المتوفى سنة ٦٨٥هـ، وهو ممن عاصر أحداث سقوط بغداد، مختلف جداً عما ذكره بعض مؤرّخي أهل السنة، فقال في كتابه (تاريخ مختصر الدول): لما فتح هولاكو تلك القلاع ـ أي قلاع الإسماعيلية ـ أرسل رسولاً إلى الخليفة، وعاتبه على إهماله تسيير النجدة، فشاوروا الوزير ـ ابن العلقمي ـ فيما يجب أن يفعلوه، فقال: لا وجه غير إرضاء هذا الملك الجبّار ببذل الأموال والهدايا والتحف له ولخواصه، وعندما أخذوا في تجهيز ما يسيرونه قال الدويدار الصغير وأصحابه: (إن الوزير إنما يدبِّر شأن نفسه مع التتار، وهو يروم تسليمنا إليهم، فلا تمكّنه من ذلك)، فبطل الخليفة بهذا السبب تنفيذ الهدايا الكثيرة، واقتصر على شيء نزر لا قدر له، فغضب هولاكو وقال: (لا بد من مجيئه هو بنفسه أو يسيِّر أحد ثلاثة نفر: إما الوزير، وإما الدويدار، وإما سليمان شاه)، فقدم الخليفة إليهم بالمضي فلم يركنوا... فسير غيرهم فلم يجديا عنه. تاريخ مختصر الدول، ص ٢٦٩.

والذي يظهر أن اتّهام الوزير ابن العلقمي كان بسبب التحاسد واختلاف المذاهب بينه وبين ابن الخليفة والدويدار، لا بسبب أن ابن العلقمي كاتَبَ هولاكو وحرَّضه على غزو بغداد.

قال الدكتور سعد بن محمد حذيفة الغامدي الأستاذ المساعد بقسم التاريخ في جامعة الرياض في كتابه (سقوط الدولة العباسية): إن تلا

الاتهامات قد اصطنعها خصوم الوزير، وعلى رأسهم الدواة دار الصغير، وألصقوها به... فروج لها، ونادى بها المسلمون الآخرون من أهل السنة ـ لغرض التشنيع ـ ودُوِّنت فيما بعد في مصادرهم، وبمرور السنين أصبحت وكأنها حقيقة ثابتة لا تقبل الجدل. (سقوط الدولة العباسية، ص ٣٤٣).

كما أن من المستبعد جداً أن يحاول ابن العلقمي الثأر من أهل السنة بمكاتبة هولاكو لدخول بغداد من غير معاهدة بينهما على الكف عن الشيعة، لأنا لم نرَ أحداً من مؤرخي أهل السنة ـ حتى غير المنصفين منهم ـ قد ذكر أن هولاكو عاهد ابن العلقمي على ذلك، أو أن الذين قتلهم التتار كانوا من أهل السنة فقط.

قال الدكتور سعد الغامدي: لم يفرِّق المغول بين المسلمين أتباع المذهب السني وإخوانهم أتباع المذهب الشيعي أثناء اقتحام وأخذ بغداد، فقد تعرَّضت الأحياء السكنية في بغداد الآهلة بالسكان الشيعة للهجوم العاصف المدمِّر، كما وقعت بقية أحياء أهل السنة تحت ثقل وطأتهم، فذاق هؤلاء ما ذاق أولئك، حيث ارتكب المغول ـ دون حياء ـ من الشناعات وأعمال القتل والنهب والسلب ضد أتباع المذهب الشيعي والسني على حد سواء دون تمييز. (سقوط الدولة العباسية، ص ٣٤٥).

ثم أين كانت جيوش الخلافة العباسية؟ وأين كان قوَّاد الجيش ورجالات الدولة؟ وكيف استطاع ابن العلقمي الرافضي أن يعبث بعقول كل هؤلاء، فيمكِّن هولاكو من دخول بغداد واحتلالها بدون أية مقاومة

تذكر؟

كل هذا يؤكِّد أن ابن العلقمي كان بريئاً مما ألصقوه به من تُهم وافتراءات، وأن سبب سقوط خلافتهم هو انغماس الخلفاء في المجون والشهوات، وصيرورة أمور الخلافة بيد المماليك والأتراك والنساء والخدم.

قال الدكتور سعد الغامدي: والذي نراه صحيحاً ـ كما يبدو لنا ـ هو أن المؤرخين الذين اتهموا الوزير ابن العلقمي وعلى رأسهم الجوزجاني كانوا مؤرخين سُنِّيين متطرفين، فقد وجَّهوا إليه تلك التهم أصلاً بدافع من التعصب المذهبي، تمليه حوافز عدوانية وعواطف تحاملية، يكنونها تجاه هذا الوزير المسلم الشيعي المذهب. لهذا فإن المرء ليقف عند روايات من هذا القبيل موقف الشك، هذا إذا لم يرفضها رفضاً قاطعاً، وأن ما أورده أولئك المؤرخون في تقاريرهم حول هذا الشأن لا يقوم على أساس علمي دقيق ومحقَّق. (سقوط الدولة العباسية، ص ٣٤١).

وأما نصير الدين الطوسي قدِّس سره فلم أطَّلع على من اتّهمه منهم بالضلوع في الخيانة وتمكين التتار من الاستيلاء على بغداد كما اتّهموا ابن العلقمي بذلك.

نعم ذكر ابن كثير في البداية والنهاية ١٣/ ٢٨٣ أنه كان مع هولاكو، إلا أنه لم يذكر أن له ضلعاً في أحداث بغداد، حيث قال: النصير الطوسي محمد بن عبد الله الطوسي، كان يقال له: المولى نصير الدين، ويقال: الخواجا نصير الدين، اشتغل في شبيبته وحصَّل علم الأوائل جيداً، وصنَّف في ذلك في علم الكلام، وشرح الإشارات لابن سينا، ووزر لأصحاب قلاع

الألموت من الإسماعيلية، ثم وزر لهولاكو، وكان معه في واقعة بغداد، ومن الناس من يزعم أنه أشار على هولاكو خان بقتل الخليفة، فالله أعلم، وعندي أن هذا لا يصدر من عاقل ولا فاضل، وقد ذكره بعض البغاددة فأثنى عليه، وقال: كان عاقلاً فاضلاً كريم الأخلاق...

من قال بتحريف القرآن من الشيعة فقوله شاذ ولا يمثل رأي الطائفة

تعقيباً على ما نشره الأخ الكريم عبد الكريم علي الخطاب في ملحق الرسالة لجريدة المدينة السعودية بتاريخ ٢٥ ذي القعدة ١٤٢٥هـ أقول:

قال الأخ الخطاب: إن أهل السنة يرون المرجعية بعد كتاب الله سنة رسوله ﷺ التي نقلها الصحابة وأهل البيت جميعاً، وكلمة الصحابة كلمة عامة شاملة تشمل أهل البيت، فالصحابي هو كل من رأى الرسول ﷺ وآمن به، ومات على ذلك، فعلي والحسن والحسين والعباس وابنه عبد الله وجعفر وغيرهم رضي الله عنهم، كل هؤلاء من صحابة رسول الله ومن أهل بيته.

والجواب عن ذلك: أن كل الطوائف تدعي أنها تعمل بسنة رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن الكلام في اختيار المصدر الذي أُخذت عنه هذه السنة، فإن كل الطوائف تتعبد بأحاديث وأحكام وعقائد تنسبها إلى النبي صلى الله عليه وآله، ولا ريب في عدم صحة كثير من هذه المنسوبات للنبي صلى الله عليه وآله؛ لاختلافها وتضاربها، وأهل السنة قد تمسَّكوا بما نقله إليهم كل من رأى النبي صلى الله عليه وآله

مؤمناً به ومات على ذلك، وإن كان فاسقاً بحسب الضوابط الشرعية في تفسيق المسلم، التي ألغاها أهل السنة في حق الصحابة قاطبة، فحكموا بعدالتهم جميعاً من غير استثناء وإن صدرت منهم الموبقات المهلكة، فلا فرق عند أهل السنة بين السنة التي نقلها علي بن أبي طالب، والحسن، والحسين عليهم السلام، و(السنة) التي نقلها معاوية، وعمرو بن العاص، والمغيرة بن شعبة، وبسر بن أرطأة، وسمرة بن جندب، وأبو هريرة وأمثالهم.

ولئن أخذ أهل السنة بالسنة التي نقلها أمير المؤمنين والحسن والحسين عليهم السلام ، فإنما أخذوها باعتبار أن نقلتها صحابة، لا فرق بينهم وبين غيرهم في مقام التعارض، لا من أجل أن نقلتها من أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله الذين أمر النبي صلى الله عليه وآله بالتمسُّك بهم والأخذ بهديهم، حيث قال: يا أيها الناس، إني قد تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضلّوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي[1].

وعن زيد بن أرقم وأبي سعيد، قالا: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني تاركٌ فيكم ما إنْ تمسَّكتم به لن تضلوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرَّقا حتى يرِدَا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلِّفونّي فيهما[2].

ولهذا لما اختلف علي بن أبي طالب عليه السلام في مسألة الخلافة مع أبي بكر

---

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٢. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. سلسلة الأحاديث الصحيحة ٤/ ٣٥٦. قال الألباني: الحديث صحيح.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٦٣. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب. صحيح الجامع الصغير ١/ ٤٨٢ وصحّحه الألباني أيضاً.

وعمر، لم ير أهل السنة الحق في اتباع علي عليه السلام، مع دلالة الأحاديث عندهم على أن عليًّا مع الحق والحق معه.

فقد أخرج الهيثمي في مجمع الزوائد ـ في حديث ـ أن علي بن أبي طالب مرَّ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الحق مع ذا، الحق مع ذا[١].

وعن حذيفة أنه قال: انظروا إلى الفرقة التي تدعو إلى أمر عليٍّ فالزموها، فإنها على الهدى[٢].

وأخرج الحاكم عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: اللهم أدِر الحق معه حيث دار[٣].

فلما تخلَّف علي عليه السلام عن بيعة أبي بكر ستة أشهر كما مرَّ، لم يتبع الناس عليًّا، واتبعوا أبا بكر وعمر، ولما اختلفت فاطمة عليها السلام مع أبي بكر وعمر في مسألة فدك، صوَّب أهل السنة أبا بكر، وخطَّؤوا فاطمة عليها السلام.

ثم إن أهل السنة اتبعوا غير أهل البيت من أئمة التابعين وتابعي التابعين وأئمة المذاهب المعروفة، وتركوا التمسك بأئمة أهل البيت الذين أمر النبي صلى الله عليه وآله هذه الأمة باتباعهم والتمسك بحبلهم في حديث الثقلين الذي ذكرناه آنفاً، فمن العجيب زعم الخطاب أن أهل السنة قد أخذوا السنة من أهل البيت عليهم السلام!!

(١) مجمع الزوائد ٧/ ٢٣٤-٢٣٥ قال الهيثمي: رواه أبو يعلى، ورجاله ثقات.

(٢) مجمع الزوائد ٧/ ٢٣٦ قال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله ثقات.

(٣) المستدرك ٣/ ١٢٤ قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. سنن الترمذي ٥/ ٦٣٣.

ثم إن الأخ الخطاب زعم أن كبار علماء الشيعة المعتبرين نصّوا على القول بتحريف القرآن صراحة، واعترفوا به، بل بعضهم نقل الإجماع على ذلك، ثم نقل بعض الأقوال التي يؤيد بها كلامه، فقال:

قال الشيخ المفيد: إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان. أوائل المقالات: ص ٩١.

والجواب: أن استفاضة الأخبار الظاهرة في التحريف لا تستلزم القول بتحريف القرآن، لأن أحاديث التحريف عند أهل السنة مخرَّجة أيضاً في صحيحي البخاري ومسلم، ولم يستلزم من ذلك القول بتحريف القرآن.

ثم إن الشيخ المفيد قد أفصح عن رأيه في هذه المسألة فقال: أما النقصان فإن العقول لا تحيله ولا تمنع منه... وقد قال جماعة من أهل الإمامة: إنه لم ينقص من كَلِمِه ولا من آيِهِ ولا من سُوَرِه، ولكن حُذف ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين عليه السلام من تأويله وتفسير معانيه على حقيقة تنزيله... وقد يسمَّى تأويل القرآن قرآناً... وعندي أن هذا القول أشبه مِن مقال مَن ادَّعى نقصان كلم من نفس القرآن على الحقيقة دون التأويل، وإليه أميل.

وقال: وأما الزيادة فمقطوع على فسادها. أوائل المقالات، ص ٩١-٩٢.

والعجب من الأخ الخطاب كيف لم ينقل كلمة الشيخ المفيد كاملة، ونقلها ناقصة، ونحن نَحْمله على الصحة، ونتهم فيها غيره، لأنه مجرد ناقل

من بعض المتحاملين على الشيعة، ولم ينقل من المصدر نفسه.

قال الأخ الخطاب: أبو الحسن العاملي: اعلم أن الحق الذي لا محيص عنه بحسب دلالة الأخبار المتواترة الآتية وغيرها أن هذا القرآن الذي في أيدينا قد وقع فيه بعد رسول الله صلى الله عليه وآله شيء من التغييرات، وأسقط الذين جمعوه بعده كثيراً من الكلمات والآيات. المقدمة الثانية لتفسير مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار، ص ٣٦، وطبعت هذه كمقدمة لتفسير البرهان للبحراني.

والجواب: أن هذا قول شاذ لا يعول عليه، ولا يمكن الأخذ به وطرح أقوال أساطين الطائفة كالشيخ المفيد والسيد المرتضى والشيخ الطوسي والشيخ الصدوق والطبرسي وغيرهم من الأعلام الذين نصّوا على سلامة القرآن من كل زيادة ونقيصة، ونحن لا ننكر وجود قائلين بالتحريف من الشيعة، ولكنهم شُذَّاذ، وأبو الحسن العاملي لا يقاس بواحد من هؤلاء ولا يدانيهم.

وقال الأخ الخطاب: نعمة الله الجزائري: إن تسليم تواتره عن الوحي الإلهي، وكون الكل قد نزل به الروح الأمين يُفْضِي إلى طرح الأخبار المستفيضة، بل المتواترة، الدالة بصريحها على وقوع التحريف في القرآن كلاماً ومادة، وإعراباً، مع أن أصحابنا قد أطبقوا على صحتها والتصديق بها) الأنوار النعمانية ٢/ ٣٥٧.

والجواب: أن هذا قول شاذ كسابقه، ومن البديهي أنه مع حصول الجزم بتواتر القرآن فلا محذور في طرح الأخبار المستفيضة التي ذكرها؛ وذلك لأن المتواتر قطعي الصدور، وأما الحديث المستفيض فهو ظني

الصدور، ولا يمكن رفع اليد عن المتواتر القطعي لأجل الأخبار الظنية.

على أنه يمكن تأويل تلك الأخبار بما لا يستلزم القول بالتحريف، مع أن كثيراً من تلك الأخبار ضعاف الأسانيد، ومعارضة بما هو أصحّ منها سنداً وأوضح دلالة، فكيف يمكن التعويل عليها؟! وإطباق الأصحاب على صحَّتها في الجملة ـ لو سلَّمنا به ـ لا يستلزم القول بتحريف القرآن؛ للزوم تأويلها جمعاً بينها وبين غيرها من الأحاديث الصحيحة، كأحاديث الحث على التمسك بالكتاب، وأحاديث العَرْض على كتاب الله وغيرها، وإلا لَلَزم أن يقول بالتحريف كثير من علماء أهل السنة وغيرهم؛ لقولهم بصحة أحاديث التحريف التي أخرجت في الصحيحين، وغيرهما.

وقال الأخ الحطاب: **العلامة الحجة السيد عدنان البحراني، قال: الأخبار التي لا تحصى (أي أخبار التحريف) كثيرة، وقد تجاوزت حد التواتر. مشارق الشموس الدرية، ص ١٢٦.**

والجواب: أنَّا قد أوضحنا فيما تقدَّم أن كثرة الأخبار الدالة على تحريف القرآن وتواترها، لا يستلزم القول بالتحريف؛ لما قلناه من لزوم تأويلها بما لا يستلزم القول بالتحريف، وهذا واضح لا يحتاج إلى إعادة.

قال الأخ الحطاب: **ويكفي أن نعرف أن أحد كبار علماء الإمامية ألف كتاباً أسماه (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب)، وهو النوري الطبرسي، جمع فيه أكثر من ألفي رواية محرفة بزعمه، ولم يتكلم فيه أحد، أو يرد عليه، بل عندما تقرأ ترجمته في كتبهم يصفونه بالعالم العلامة التقي.**

والجواب: أما أنه لم يرد عليه أحد فهذا كلام غير صحيح؛ لأن هذا الكتاب قد أثار زوبعة في الوسط الشيعي، وقوبل بالنقد والإنكار الشديدين، وقد رد عليه غير واحد من العلماء.

منهم: الشيخ محمد جواد البلاغي في آلاء الرحمن، ص ٢٦، والشيخ محمود الطهراني الشهير بالمعرب، رد عليه برسالة سماها (كشف الارتياب عن تحريف الكتاب) وغيرهما.

وهو كتاب لا يتجاوز ٣٧٥ صفحة بالحجم المتوسط، فهل يصدَّق أن كتاباً بهذا الحجم يحتوي على أكثر من ألفي رواية تنص على التحريف، ناهيك عما في الكتاب أيضاً من مناقشات واحتجاجات وبيان الأقوال، وذِكْر طائفة كبيرة من روايات أهل السنة وأقوال علمائهم.

مضافاً إلى أن الميرزا النوري قدِّس سره قد كرَّر كثيراً من الروايات، فذكرها تارة مسندة، وتارة من غير إسناد كما ذكره الشيخ محمد جواد البلاغي قدِّس سره في كتابه (آلاء الرحمن)، حيث قال في مقام الرد على تلك الروايات:

هذا وإن المحدِّث المعاصر جهد في كتاب (فصل الخطاب) في جمع الروايات التي استدل بها على النقيصة، وكثَّر أعداد مسانيدها بأعداد المراسيل عن الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ في الكتب، كمراسيل العياشي وفرات وغيرها، مع أن المتتبِّع المحقِّق يجزم بأن هذه المراسيل مأخوذة من تلك المسانيد، وفي جملة ما أورده من الروايات ما لا يتيسَّر احتمال صدقها، ومنها ما هو مختلف باختلاف يؤول به إلى التنافي والتعارض، وهذا المختصر لا يسع بيان

النحوين الأخيرين. هذا مع أن القسم الوافر من الروايات ترجع أسانيده إلى بضعة أنفار، وقد وصف علماء الرجال كلاً منهم إما بأنه ضعيف الحديث، فاسد المذهب مجفو الرواية، وإما بأنه مضطرب الحديث والمذهب يُعرَف حديثه ويُنكَر، ويروي عن الضعفاء، وإما بأنه كذّاب متَّهم لا أستحل أن أروي من تفسيره حديثاً واحداً وأنه معروف بالوقف، وأشدّ الناس عداوة للرضا عليه السلام، وإما بأنه كان غالياً كذّاباً، وإما بأنه ضعيف لا يُلتفت إليه ولا يُعوَّل عليه ومن الكذابين، وإما بأنه فاسد الرواية يُرمى بالغلو... إلى آخر كلامه. آلاء الرحمن: ٢٦.

قال الأخ الحطاب: بل إن هنالك روايات صُححت ووثقت تنص على التحريف، فعالمكم محمد باقر المجلسي في معرض شرحه لحديث هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (إن القرآن الذي جاء به جبرائيل عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وآله سبعة عشر ألف آية)، قال عن هذا الحديث: موثق، وفي بعض النسخ عن هشام بن سالم موضع هارون بن سالم، فالخبر صحيح. ولا يخفى أن هذا الخبر وكثير من الأخبار الصحيحة صريحة في نقص القرآن وتغييره، وعندي أن الأخبار في هذا الباب متواترة معنى. (مرآة العقول الجزء الثاني عشر ص ٥٢٥).

والجواب: أن المراد بهذه الرواية كما ذكره الشيخ المفيد قدِّس سره في كتاب الاعتقادات، ص ٨٤ هو: إنه قد نزل الوحي الذي ليس بقرآن، ما لو جمع إلى القرآن لكان مبلغه مقدار سبعة عشر ألف آية. وذلك مثل قول جبرئيل للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: (إن الله تعالى يقول لك: يا محمد، دارِ خلقي).

ومثل قوله: (اتقِ شحناء الناس وعداوتهم). ومثل قوله: (عِشْ ما شئتَ فإنك ميت، وأحببْ ما شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك ملاقيه. وشرف المؤمن صلاته بالليل، وعزُّه كف الأذى عن الناس).

ثم إن هذه الرواية تتكلم عن القرآن الذي نزل على رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي لا تتنافى مع أحاديث أهل السنة التي تنص على أن كثيراً من القرآن الذي نزل على النبي صلى الله عليه وآله قد فُقد أو لم يكتب في القرآن.

فقد أخرج مسلم وغيره عن عائشة، أنها قالت: كان فيما أُنزل من القرآن (عَشر رضعات معلومات يُحرِّمن)، ثم نُسخن بـ (خمس معلومات)، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يُقرأ من القرآن. صحيح مسلم ٢/ ١٠٧٥. سنن الترمذي ٣/ ٤٥٦.

وأخرج ابن ماجة في السنن ١/ ٦٢٥، وأحمد في المسند ٦/ ٢٦٩ عن عائشة قالت: لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشراً، ولقد كان في صحيفة تحت سريري، فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشاغلنا بموته، دخل داجن فأكلها.

وأخرج ابن حبان في صحيحه ١٠/ ٢٧٤ وأحمد في مسنده ٥/ ١٢٩ وغيرهما، عن زر بن حبيش قال: لقيت أُبَي بن كعب فقلت له: إن ابن مسعود كان يحك المعوذتين من المصاحف ويقول: إنهما ليستا من القرآن، فلا تجعلوا فيه ما ليس منه، قال أُبَي: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا، فنحن نقول.

قال ابن كثير: وهذا مشهور عند كثير من القُرَّاء والفقهاء أن ابن

مسعود كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه، فلعله لم يسمعهما من النبي ﷺ، ولم يتواتر عنده. تفسير القرآن العظيم ٤/ ٥٧٢.

وأخرج البخاري وغيره أن عمر بن الخطاب قال: لولا أن يقول الناس: (زاد عمر في كتاب الله) لكتبتُ آية الرَّجْم بيدي. صحيح البخاري ٤/ ٢٢٤١.

وأخرج الحاكم في المستدرك ٢/ ٣٣١ وصحَّحه ووافقه الذهبي عن حذيفة رضي الله عنه، قال: ما تقرؤون ربعها يعني براءة، وإنكم تسمُّونها سورة التوبة، وهي سورة العذاب.

قال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم ٣/ ٤٦٥ بعد أن ذكر أن سورة الأحزاب كانت تعدل سورة البقرة: وهذا إسناد حسن، وهو يقتضي أنه قد كان فيها قرآن، ثم نُسِخَ لفظه وحُكْمه أيضاً.

وشبيهٌ بالرواية التي نقلها عن كتاب الكافي ما أخرجه الطبراني بسنده عن عمر بن الخطاب مرفوعاً، قال: القرآن ألف ألف وسبعة وعشرون ألف حرف، فمن قرأه محتسباً كان له بكل حرف زوجة من الحور العين . (مجمع الزوائد ٧/ ١٦٣).

ثم إن الأخ الحطاب ذكر أن علماء الشيعة يقولون بنسخ التلاوة، واستدل على ذلك بقول الشيخ المفيد: «اتفق العلماء على جواز نسخ التلاوة دون الحكم، وبالعكس، ونسخهما معا خلافاً لطائفة شاذة من المعتزلة» (أوائل المقالات ص ٢١٩). قال الطوسي وهو شيخ الطائفة: «وقالت فرقة رابعة: يجوز نسخ التلاوة وحدها، والحكم وحده، ونسخهما معا: وهو

الصحيح» (تفسير التبيان ١/ ٣٩٥).

والجواب: أن كلام الشيخ المفيد والشيخ الطوسي إنما هو في جواز نسخ التلاوة وإمكانه العقلي، في قبال امتناعه واستحالته، ولا شك في أنه أمر ممكن عقلاً، وأما وقوعه وتحققه فلا دليل عليه عندنا، والأخ الخطاب لم يثبت للقارئ أن علماء الشيعة يقولون بوقوعه، وأنهم يوافقون أهل السنة فيما زعموه من نسخ تلاوة، كآية الرجم، ورضاع الكبير وغيرهما.

ثم إن الأخ الخطاب تساءل عن سبب إنكار بعض الشيعة أن كبار علمائهم يقولون بالتحريف، وطالبهم بإنكار هذه الأقوال.

ثم قال: وإذا كانت هذه أقوال كبار علمائكم المعتبرين في كتاب الله عز وجل الذي تكفل الله بحفظه فمن باب أولى أن يكون الطعن في كلام أهل البيت.

والجواب: أنَّا أوضحنا فيما تقدم أن كبار علماء الشيعة لا يقولون بتحريف القرآن كما مرَّ نقله عن الشيخ المفيد والسيد المرتضى والشيخ الطوسي والطبرسي وغيرهم من أعلام الطائفة، فلا ندري ما هو سبب الإصرار على اتهام الشيعة بالقول بتحريف القرآن وهم أعرف بما يعتقدون، ومن قال منهم بالتحريف فقوله شاذ منكَر، لا يعوَّل عليه، ولا يمثل رأي عموم الطائفة.

ومما قلناه يتضح فساد ما استنتجه الأخ الخطاب من أن الشيعة يطعنون في كلام أهل البيت عليهم السلام بالأولوية.

ثم قال الأخ الخطاب: يعتبر الشيعة أهل البيت هم علي وفاطمة

رضي الله عنهما وإحدى عشر من أبنائهم فقط، ويخرجون الباقي من محيط أهل البيت، مع أن القران الكريم أثبت دخول أمهات المؤمنين رضي الله عنهن في لفظ أهل البيت في سورة الأحزاب.

والجواب: أن النبي صلى الله عليه وآله قد أوضح في الأحاديث الصحيحة المراد بأهل البيت عليهم السلام، فنحن نتبع ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله في ذلك.

منها: ما أخرجه مسلم في صحيحه ٤/ ١٨٧١ بسنده عن سعد بن أبي وقاص في حديث قال: ولما نزلت هذه الآية ﴿**فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم**﴾ دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًّا وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: اللهم هؤلاء أهلي.

ومنها: ما أخرجه الترمذي في مسنده ٥/ ٣٥١ بسنده عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لما نزلت هذه الآية على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾ في بيت أم سلمة، فدعا فاطمة وحسناً وحسيناً، فجللهم بكساء، وعلي خلف ظهره، فجللهم بكساء ثم قال: اللهم هؤلاء أهل بيتي، فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا. قالت أم سلمة: وأنا معهم يا نبي الله؟ قال: أنت على مكانك، وأنت على خير.

ومنها: ما أخرجه الحاكم النيسابوري في المستدرك وصحَّحه عن عطاء بن يسار عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: في بيتي نزلت هذه الآية ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**﴾، قالت: فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم أجمعين، فقال:

اللهم هؤلاء أهل بيتي. قالت أم سلمة: يا رسول الله، ما أنا من أهل البيت؟ قال: إنك أهلي خير، وهؤلاء أهل بيتي، اللهم أهلي أحق.

في حديث آخر ٣/ ١٥٨ صحَّحه الحاكم أيضاً، عن عطاء بن يسار عن أم سلمة قالت: في بيتي نزلت ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ**﴾، قالت: فأرسل رسول الله ﷺ إلى علي وفاطمة والحسن والحسين، فقال: هؤلاء أهل بيتي.

ومنها: ما أخرجه الحاكم أيضاً ٣/ ١١٧ عن سعد بن أبي وقاص في حديث قال: لا أسبّه ما ذكرت حين نزل عليه الوحي، فأخذ عليًّا وابنيه وفاطمة، فأدخلهم تحت ثوبه، ثم قال: ربِّ إن هؤلاء أهل بيتي.

ومنها: ما أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/ ١٥٩ وصحَّحه بسنده عن واثلة بن الأسقع قال: أتيت عليًّا فلم أجده، فقالت لي فاطمة: انطلق إلى رسولِ الله ﷺ يدعوه، فجاء مع رسول الله ﷺ، فدخلا ودخلت معهما، فدعا رسول الله ﷺ الحسن والحسين، فأقعد كل واحد منهما على فخذيه، وأدنى فاطمة من حجره وزوجها، ثم لف عليهم ثوباً، وقال: ﴿**إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً**﴾، ثم قال: هؤلاء أهل بيتي، اللهم أهل بيتي أحق.

فهذه الأحاديث وغيرها تدل على أن المراد بأهل البيت: علي وفاطمة وابناهما عليهم السلام ، وهي قد فسَّرت المراد بأهل البيت في الآية المباركة الدالة على طهارة أهل البيت عليهم السلام وذهاب الرجس عنهم، ونحن لم نجد حديثاً واحداً صحيحاً يعارض هذه الأحاديث الكثيرة، فلا مناص حينئذ من الذهاب

أن المراد بأهل البيت هم هؤلاء دون غيرهم من أقرباء النبي ﷺ ونسائه.

ومنه يتضح أنه ليس المراد بأهل البيت كل من انتسب للنبي ﷺ، فلا يمكن إدخال نساء النبي ﷺ ولا أعمامه وأبناء عمومته، كالعباس، وحمزة وعقيل وأبنائهم؛ لعدم الدليل على دخولهم، بل لقيام الدليل الذي ذكرناه آنفاً على أن المراد غيرهم.

وحديث الثقلين يدل على أن الأرض لا تخلو من إمام صالح من أهل بيت النبي ﷺ، وإلا لافترقوا عن الكتاب، وهو ما نفاه الحديث الشريف.

قال ابن حجر الهيتمي في الصواعق المحرقة، ص ١٥١: وفي أحاديث الحث على التمسك بأهل البيت إشارة إلى عدم انقطاع متأهِّل منهم للتمسّك به إلى يوم القيامة، كما أن الكتاب العزيز كذلك، ولهذا كانوا أماناً لأهل الأرض كما يأتي، ويشهد لذلك الخبر السابق: (في كل خَلَف من أُمّتي عدول من أهل بيتي...) إلى آخره.

وقال المناوي في فيض القدير ٣/ ١٤: (قال الشريف: هذا الخبر يُفهم وجود من يكون أهلاً للتمسّك به من أهل البيت والعترة الطاهرة في كل زمن إلى قيام الساعة حتى يتوجه الحثّ المذكور إلى التمسك بهم، كما أن الكتاب كذلك، فلذلك كانوا أماناً لأهل الأرض، فإذا ذهبوا ذهب أهل الأرض).

فلا بد أن يكون الإمام الصالح هو خير أهل البيت في زمانه، وأئمة أهل البيت عليهم السلام هم خير أهل زمانهم، فيكونون هم المعنيين، وأما غيرهم

فيحتاجون إلى ما يدل على دخولهم في أهل البيت عليهم السلام، والدليل على ذلك مفقود.

قال الأخ الحطاب: بل جاء لفظ أهل البيت لزوجه فقط دون الأبناء في قصة إبراهيم عليه الصلاة والسلام حين خاطبت الملائكة زوجته: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللهِ رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ (هود: ٧٣)، وقوله تعالى في قصة موسى عليه السلام ولم يكن معه إلا زوجته: ﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ﴾، والقرآن الكريم نزل عربياً بليغاً، وبالرجوع إلى كتاب الله والسنة ومعاني الكلمات والألفاظ في قواميس اللغة العربية نجد أن أهل البيت هم زوجات وبنات الرسول صلى الله عليه وسلم وآل علي وآل جعفر وآل العباس.

والجواب: أن لفظ أهل البيت لم يرد لزوجة واحدة، وقوله تعالى ﴿رَحْمَتُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ واضح الدلالة على أن الخطاب وإن كان لزوجة إبراهيم عليه السلام إلا أن أهل البيت في الآية غير منحصر في زوجة إبراهيم عليه السلام، بدليل قوله ﴿عَلَيْكُمْ﴾، دون (عليكِ)، مع أن لفظ (أهل البيت) منصوب على الاختصاص، فيدخل فيه كل أهل بيت إبراهيم عليه السلام، وليس منصوباً على النداء حتى يكون مخصوصاً بزوجة إبراهيم عليه السلام فقط دون غيرها.

وأما الآيات الأخرى فلم يرد فيها لفظ أهل البيت، وإنما ورد فيها لفظ (الأهل) فقط، ونحن لا ننكر أنه يطلق على الزوجة، ولكنه خارج عن محل الكلام.

ثم إن الإحالة إلى كتاب الله وسنة النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وقواميس اللغة لمعرفة من هم أهل البيت من دون إيضاح وبيان غير صحيح؛ لأن الكتاب لم يبين، والسنة أوضحت أنهم أصحاب الكساء، واللغة إنما تبين معاني الألفاظ عند العرب، ولا تبين الاصطلاحات الخاصة، ولفظ (أهل البيت) صار اصطلاحاً خاصاً بهؤلاء دون غيرهم.

ثم إن الأخ الحطاب نقل أحاديث وأقوالاً في ذم أبي بكر وعمر وعائشة وحفصة وغيرهم، وهذه الأحاديث لا بد أولاً من تمحيصها والتحقق من صحتها حتى يصح إدانة الشيعة بها، مع أن جملة وافرة منها ضعيفة السند.

ثم إن الخلاف في تقييم جملة من الصحابة أو الرجال لا ينبغي أن يجعل أساساً في تضليل الطوائف، ومن يراهم أهل السنة صحابة أجلاء قد لا يراهم غيرهم كذلك، كما أن آخرين يراهم الشيعة رجالاً أجلاء، بينما يذهب أهل السنة إلى كفرهم، ويحكمون بأنهم من أهل النار، كعبد المطلب وأبي طالب ووالدي النبي صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وغيرهم، فلا ينبغي أن يُجعل الخلاف في تقييم الرجال أساساً في تضليل أو تكفير الطوائف.

ثم إن الأخ الحطاب نقل روايات من كتب الشيعة في الطعن في العباس وعقيل وعبد الله بن عباس، وقال: ولا أريد الإطالة أكثر، فهذه نماذج بسيطة لما قيل في أهل البيت، فأين التمسك بهم؟

والجواب: أن كل الروايات التي نقلها ضعيفة السند، فلا يعتمد عليها، ولا يقام لها وزن، والتمسك بأهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ لا يتحقق بالتمسك

بكل من انتسب إلى النبي صلى الله عليه وآله، وإنما يتحقق بالتمسك بأئمة الهدى من أهل البيت الذين أجمع الكل على جلالتهم، وإمامتهم، وورعهم، وحسن سيرتهم، وطيب سريرتهم، وهم الأئمة الاثنا عشر، دون من سواهم ممن انتسب للنبي صلى الله عليه وآله، كبناته وأعمامه وبني عمومته، وغيرهم.

وأما قول الأخ الحطاب: ويكفي أن نعرف أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في كتاب نهج البلاغة الذي لا يكاد تخلو مكتبة شيعي منه ذم شيعته، ووصفهم بأبشع الصفات في أكثر من أربعين موضعاً.

فجوابه: أن أمير المؤمنين عليه السلام لم يذم شيعته في نهج البلاغة ولا في موضع واحد، وإنما ذم أصحابه الذين كان يستحثهم لحرب معاوية، وهم أخلاط من الناس، وأغلبهم لم يكن من الشيعة.

ولو سلَّمنا أنهم كانوا من الشيعة فقط، فإن أهل السنة حينئذ أولى بالذم، لأنهم إما أن يكونوا مع معاوية وأتباعه، وهم الفئة الباغية الذين قتلوا عمار بن ياسر رضي الله عنه، وإما أن يكونوا قد اعتزلوا عليًّا عليه السلام ومعاوية، فتركوا نصرة خليفة المسلمين الذي يجب عليهم بيعته ونصرته، فيكونون أولى بالذم ممن نصره وتوانى في نصرته عليه السلام بسبب كثرة الحروب وتتابعها.

وقال الأخ الحطاب: أهل السنة والجماعة يقفون في صف علي ومعاوية معاً، وقالوا رأيهم صراحة في أن الحق مع علي، وأن من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن اجتهد فأخطأ فله أجر، وهذا ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم، بل جاءت الأحاديث الدالة على وقوع هذه الفتنة، ونحن إنما نبتعد عن الخوض في تلك الفتنة لأنهم صحابة رسول الله الذين (رضي الله عنهم

ورضوا عنه).

والجواب: أن كل ما قاله الأخ الحطاب لم يدل عليه دليل صحيح، لا من الكتاب ولا من السنة، وإني أتعجب من قول الحطاب: (إن أهل السنة يقفون في صف علي ومعاوية معاً)، فهل مراده أنهم ينقسمون قسمين، يحارب بعضهم بعضاً؟!

ثم كيف يقف أهل السنة في صف معاوية أيضاً وهو من الفئة الباغية، وقد شقَّ عصا الطاعة، وخالف الجماعة، وخرج على الخليفة الحق الذي بايعه المهاجرون والأنصار؟!

ولا ندري كيف يكون الحق مع علي عليه السلام، ومع ذلك يقف أهل السنة مع معاوية أيضاً؟!

ثم كيف جاز لمعاوية أن يجتهد في مقابل النصوص الكثيرة المحذِّرة من شق عصا المسلمين وترك الجماعة؟!

فقد أخرج البخاري ٦/ ٢٥٨٨ ومسلم ٣/ ١٤٧٧ عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة شبراً فمات إلا مات ميتة جاهلية.

وأخرج مسلم في صحيحه ٣/ ١٤٧٦ بسنده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برَّها وفاجرها، ولا يتحاش من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه.

ولو حقَّ لكل أحد أن يجتهد في محاربة خليفة المسلمين لقلنا: (إن كل خارج على إمام المسلمين مجتهد مأجور)، وهذا واضح الفساد.

ثم إذا جاز لمعاوية وأصحابه أن يجتهدوا في محاربة الخليفة الحق، وهو من الطلقاء الذي ما سمعوا من حديث النبي صلى الله عليه وآله شيئاً يذكر، فإنه يجوز لعلماء الشيعة أن يجتهدوا في سبِّ معاوية وأصحابه، ولعنهم والبراءة منهم، ويكون لهم أجران إن أصابوا، وأجر واحد إن أخطؤوا.

ثم قال الأخ الخطاب: فهاهم السيد محسن الحكيم والخميني وأبو القاسم الخوئي وسبعة معهم يوثقون دعاء صنمي قريش، والمقصود بهما أبا بكر وعمر، ويدعون تواتره كذباً وزوراً عن علي رضي الله عنه.

وجوابه: أن دعاء صنمي قريش دعاء مذكور في بعض كتب الأدعية الشيعية، ولم يرد فيها أعلم بسند صحيح، وعليه، فلا ينبغي أن يذكر هذا الدعاء وأمثاله في مقام الحوار المذهبي أصلاً.

وأنا أتعجب من الأخ الخطاب الذي ينبغي له أن يكون منصفاً في كلامه، كيف يزعم أن جمعاً من علماء الشيعة كالسيد الحكيم والسيد الخوئي والسيد الخميني وغيرهم صحَّحوا هذا الدعاء، وقالوا بتواتره عن أمير المؤمنين عليه السلام، مع أن ذلك كله لم يثبت، ولا سبيل لإثباته؟!

ثم إن الدعاء لم يصرَّح فيه بأن المراد بصنمي قريش وابنتيهما أبو بكر وعمر وعائشة وحفصة، فلعل المراد به غيرهما، وعلى من يدعي أن المراد أبو بكر وعمر إثبات ذلك.

ثم قال الأخ الخطاب: إن أول من طعن وسب الصحابة والشيخين

تحديداً ليس الخوارج وإنما عبد الله بن سبأ اليهودي الذي أظهر الإسلام وأبطن الكفر.

وجوابه: أن ذلك لم يثبت بسند صحيح، وإنما هو من مرويات سيف بن عمر التميمي الكذاب الوضاع، وكل الذين ذكروا ذلك في كتبهم كالطبري وغيره إنما نقلوه عن سيف بن عمر، والأخ الحطاب نقل هذا الكلام تقليداً من غير تحقيق في المسألة، وكان عليه أن يثبت كلامه بالأدلة الصحيحة، بدلاً من إلقاء الكلام جزافاً، ومن دون تثبت.

رأي الشيعة في الصحابة
مأخوذ من الكتاب والسنة لا من نظرية الإمامة

تعقيباً على ما ذكره الأخ الشويقي في ملحق الرسالة لجريدة المدينة السعودية الصادر في ٢٢/ ٩/ ١٤٢٥هـ، أقول:

إن الأخ الشويقي أتعب نفسه في بيان أن كتب الشيعة ولا سيما الكتب الحوزوية قد اشتملت على التحريض على أهل السنة، ومن الواضح أن النصوص التي نقلها الأخ الشويقي لا تشتمل على جواز قتل أهل السنة، واستباحة دمائهم وأموالهم، وهذا بخلاف فتاوى بعض جهلة أهل السنة الذين دأبوا على التحريض على استباحة دماء الشيعة قديماً وحديثاً.

ويكفي أن نرى الأحداث الدائرة الآن في العراق لنعرف أن كثيراً من أهل السنة وقعوا تحت تأثير التحريض على الشيعة، وتشبثوا بفتاوى استباحة دماء الشيعة وإهدار كل حقوقهم، فقتلوا المئات بل الآلاف من الشيعة الأبرياء، وفي المقابل لا نرى أحداً من الشيعة قد قابل أهل السنة بالقتل والإبادة، وهذا دليل واضح على أن علماء الشيعة لا يحرِّضون الشيعة على أهل السنة، بينما يحرض بعض علماء أهل السنة عوامَّهم على قتل الشيعة

وإبادتهم.

قال الأخ الشويقي: ولو أنصف الشيخ لأعلن بوضوح أن موقف الشيعة الإمامية من الصحابة الكرام سببه عقيدة (الإمامة) المتطرِّفة التي تشكل القاعدة الأساس التي قام عليها بنيان المذهب الشيعي الاثني عشري. تلك العقيدة التي تمثل الأصل الجامع الذي يتفق عليه أتباع الطائفة كلُّهم.

والجواب عن ذلك: أن رأي الشيعة الإمامية في الصحابة هو أعدل الآراء وأصوبها، وأكثرها انسجاماً مع العقل، فإن الشيعة الإمامية يرون أن الصحابة بشر، فيهم المؤمن التقي، وفيهم المنافق الشقي، وفيهم سواد الناس، وهذا ما أوضحه القرآن الكريم في ثلاث آيات متتابعات، حيث قال سبحانه في بيان الطائفة الأولى، وهم المؤمنون الأتقياء: ﴿**وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**﴾ (التوبة: ١٠٠).

وقال عز من قائل في الإشارة إلى الطائفة الثانية وهم المنافقون: ﴿**وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ**﴾ (التوبة: ١٠١).

وقال تعالى في الإشارة إلى الطائفة الثالثة، وهم سواد الناس الذين لم يبلغوا مقام الطائفة الأولى، ولم يكونوا من الطائفة الثانية: ﴿**وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً عَسَى اللهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ**

﴿إِنَّ اللهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التوبة: ١٠٢).

وأما ما ذهب إليه أهل السنة من القول بعدالة كل الصحابة فهو مخالف لنصوص الكتاب العزيز، وللسنة النبوية المطهرة، ولسيرة الصحابة أنفسهم، فإن الله سبحانه وتعالى وصف بعض الصحابة بالفسق، حيث قال سبحانه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (الحجرات: ٦)، فإنها نزلت في الوليد بن عقبة، وهو صحابي، فكيف يكون مع ذلك عادلاً؟!

ووصف النبي صلى الله عليه وآله جملة منهم بأنهم منافقون، فقد أخرج مسلم في صحيحه ٤/ ٢١٤٣ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: في أصحابي اثنا عشر منافقاً، فيهم ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط، ثمانية منهم تكفيكهم الدبيلة، وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم.

والصحابة أنفسهم لم يقولوا بعدالتهم جميعاً، ولهذا فسق بعضهم بعضاً، وحارب بعضهم بعضاً كما هو معلوم من سيرهم وأخبارهم. هذا مع صدور الجرائر والجرائم من بعضهم، ومع تصريح القرآن الكريم والسنة النبوية بأن فيهم منافقين، فكيف يجوز لمنصف بعد هذا كله أن يقول بعدالتهم جميعاً؟!

وتشخيص إيمان أو نفاق أي واحد من الصحابة يرجع فيه إلى الاجتهاد، بدراسة سيرة الصحابي وأحواله ومواقفه، ومن الطبيعي أن الأنظار تختلف في تقييم بعض الصحابة تعديلاً أو تفسيقاً، وهذا لا محذور فيه.

ومما قلناه يتضح أن رأي الشيعة في الصحابة مأخوذ من الكتاب والسنة، لا من نظرية الإمامة كما قال الأخ الشويقي.

ثم إن الأخ الشويقي نقل بعض أقوال علماء الإمامية التي تضلّل وتفسق الذين خالفوا أمير المؤمنين عليه السلام وتقدَّموا عليه، واصفاً هذا الرأي بأنه متطرف غال.

والجواب: أن هذه المسألة مسألة اجتهادية كما قلنا، فلا محذور في الاجتهاد فيها، بتكفير، أو تضليل، أو تعديل، ولم يرد نص قرآني أو نبوي يمنع من ذلك، وقد اجتهد بعض الصحابة في هذه المسألة كما دلت على ذلك أحاديث كثيرة، والمجتهد فيها ـ على رأي أهل السنة ـ ينبغي أن يكون مأجوراً، إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد، وقد ذهب مشهور أهل السنة إلى كفر رجال آخرين لم يروا في تكفيرهم أية غضاضة، مع أنهم برأي الشيعة الإمامية صحابة أجلاء عظماء، ومنهم أبو طالب عليه السلام، الذي حكم مشهور أهل السنة بكفره، مع أنه عم رسول الله صلى الله عليه وآله، وكافله، والمدافع عنه، وناصره، ووالد أمير المؤمنين عليه السلام، وما دافع أحد عن الإسلام وهو في مهده مثله، والأدلة الدالة على إسلامه وإيمانه كثيرة جداً، وأبو طالب عند الشيعة أجل شأناً من أبي بكر وعمر وعثمان، ومع أن أهل السنة قد كفروه إلا أن الشيعة لم يجعلوا التراجع عن هذا القول شرطاً في التقارب مع أهل السنة، أو سبباً لتضليلهم، أو الحكم بكفرهم وغلوِّهم وتطرّفهم، وبهذا النحو ينبغي أن يتعامل أهل السنة مع من اجتهدوا في تقييم أبي بكر وعمر وعثمان، لا أن يجعلوا هذه المسألة أم المسائل التي

لأجلها يرفضون أية دعوة للتقارب والتعايش بينهم وبين غيرهم.

ثم قال الأخ الشويقي: ويقول ـ الشيخ المفيد ـ أيضاً: «اتفقت الإمامية والزيدية والخوارج على أن الناكثين والقاسطين من أهل البصرة والشام أجمعين، كفار ضلالٌ ملعونون، بحربهم أمير المؤمنين، وأنهم بذلك في النار مخلدون» (ص٤٢). هذا كلام الشيخ المفيد، عالم الإمامية، وهو لا يحكي رأياً يخصُّه، بل ينقل إجماع الفرقة الإمامية على هذا المعتقد المتطرف المغالي.

والجواب: أن ما قاله الشيخ المفيد لا يتنافى مع أحاديث أهل السنة في هذه المسألة.

وذلك أن البخاري ١/ ٢٧، ومسلم ١/ ٨١ قد أخرجا في صحيحيهما أن النبي صلى الله عليه وآله قال: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.

وأخرج البخاري ١/ ٥٦، ومسلم ١/ ٨١ أيضاً أن النبي صلى الله عليه وآله قال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض.

وهؤلاء القوم بغاة قد حاربوا أمير المؤمنين عليه السلام ونابذوه، وشقوا عصا المسلمين، وخرجوا عن الطاعة، وفارقوا الجماعة، ونكثوا البيعة، فإذا لم تنطبق عليهم هذه الأحاديث فعلى من تنطبق؟

وأخرج البخاري ١/ ٢٠، ومسلم ٤/ ٢٢١٣ أن النبي صلى الله عليه وآله قال: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. فقلت: يا رسول الله، هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه.

مضافاً إلى أن محاربي أمير المؤمنين عليه السلام قد قتلوا جملة وافرة من

الصحابة المؤمنين الأخيار الذين نصروا أمير المؤمنين وخليفة المسلمين كعمار بن ياسر وغيره، والله سبحانه وتعالى قد أوضح في كتابه العزيز حال من قتل مؤمناً متعمداً، فقال عزَّ شأنه ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾ (النساء: ٩٣)، فهم ملعونون خالدون في النار بنص الآية المباركة.

هذا بحسب دلالة الآيات القرآنية والأحاديث الصحيحة عند أهل السنة، فلا أدري لم تغافل الأخ الشويقي عن كل ذلك، وتمسَّك بموروثات لا قيمة لها في مقام البحث العلمي؟!

ثم قال الأخ الشويقي: فكيف سنعالج الملفات المزمنة والحساسة، إذا كان أصحابها يحرصون على تغطيتها وسترها، ويتجنَّبون الصدق والوضوح في عرضها؟!

والجواب: أن الشيعة وقعوا مع هؤلاء في حيرة شديدة، ومحنة عظيمة، فإن الإرهاب الفكري الذي مارسه بعض أهل السنة مع الشيعة على مر العصور وما زالوا يمارسونه، جعل الشيعة يقعون بين محذور عدم الإفصاح عن آرائهم في الخلفاء الثلاثة وبعض زوجات النبي صلى الله عليه وآله، وبين محذور الجهر بها، وما يترتب عليه من تكفيرهم واستباحة دمائهم، وتوسيع الفجوة بينهم وبين أهل السنة.

فهل يرى الأخ الشويقي أن أهل السنة صارت عندهم القابلية لسماع الآراء المخالفة لهم بصدر رحب، ومناقشتها مناقشة علمية بعيدة عن التوتر والتهاتر والتكفير والتضليل؟ أم أنا لا زلنا نعيش حالة الإرهاب الفكري

التي مارسها أهل السنة في العصور السابقة مع الشيعة؟

هذا ما نحتاج إلى معرفته ليكون الحوار مع أهل السنة صريحاً، وتكون الأوراق كلها مكشوفة، ويسود الحوارَ الصدقُ والوضوح اللذان أرادهما الأخ الشويقي.

ثم قال الأخ الشويقي: فهل يعني الشيخ بهذا الكلام أن تبنِّي الشيعة لعقيدة تتهم الصديق والفاروق وذا النورين وأكثر الصحابة بالخيانة والغدر وإيثار الدنيا، وجحد أصل شرعي كبير، مسألة لا تستحق النزاع والخصام؟! وإذا كان هذا رأيه، فهل أهل السنة ملزمون بالأخذ بما يراه، بحيث يتعين عليهم التنازل عن أصولهم احتراماً لأصله الذي لا يريد التنازل عنه؟

والجواب: أن مسألة الخلافة والإمامة مسألة فرعية عند أهل السنة، وعليه فلا محذور في الحوار فيها للتوصل إلى ما هو الحق، والاختلاف في الخلافة والإمامة لا يقتضي وجوب التنازع والتخاصم، واختلاف أهل السنة مع الشيعة في هذه المسألة ينبغي أن يكون كالخلاف معهم في المسائل الأخرى، فإنهم اختلفوا فيما بينهم في مسائل كثيرة هي أهم من مسألة الخلافة عندهم كالتوحيد وغيره، ومع ذلك لم يتخذ أهل السنة الخلاف في مسألة التوحيد وسيلة لتكفير الشيعة، وللحكم بعدم إمكانية التقارب والحوار معهم، فجعلوا الخلاف في مسألة فرعية بنظرهم أهم من الخلاف في مسألة عقدية، وهذا من المفارقات العجيبة!!

ولا تستلزم دعوتنا أهل السنة إلى التقارب وترك التخاصم إلزامهم

بالأخذ بعقائد الشيعة وترك عقائدهم وأحكامهم كما فهمه الأخ الشويقي، بل المطلوب هو عدم إلغاء الشيعة، وإعطاؤهم الحق في التعبير عن آرائهم ومعتقداتهم، وتقبل فكرة الرأي الآخر التي يرفضها كثير من أهل السنة في هذه البلاد.

ثم قال الأخ الشويقي: وهل من متطلبات التقارب والوحدة الوطنية أن يعضَّ الشيخ بناجذيه على أصول مذهبه، ويكون من واجبنا نحن التنازل عن أصلنا في تعظيم الخلفاء الثلاثة وسائر الأصحاب، ومنابذة من ينال منهم، أو يحاول نشر فكرٍ منحرف يطعن في دينهم و نزاهتهم؟

والجواب: أنه ليس من متطلبات التقارب والوحدة الوطنية التنازل عن الحق، أما الأصول التي لم يقم عليها دليل فلا مانع من التنازل عنها، ونحن نسأل الأخ الشويقي عن دليله على وجوب منابذة من ينال من الخلفاء الثلاثة، أو يطعن في دينهم ونزاهتهم.

ولماذا لم يكن من أصله أن ينابذ من ينال من علي بن أبي طالب عليه السلام، أو يطعن في دينه ونزاهته، وبالخصوص من ترك بيعته وحاربه كطلحة والزبير ومعاوية وعمرو بن العاص وغيرهم ممن حاربوه ونابذوه وهو خليفة المسلمين وأمير المؤمنين؟

ثم قال الأخ الشويقي: ولو أنصف الشيخ وصدق مع نفسه وأهل مذهبه، لأعلن بوضوحٍ أن من أكبر أسباب نفور أهل السنة من الشيعة تلك التصورات المغالية التي يحملها الشيعة في حقِّ الصحب الكرام.

والجواب: أن الشيعة لا يحملون أية تصورات مغالية في حق

الصحب الكرام؛ لأن عقيدة الشيعة في الصحابة هي عقيدة القرآن، فإنهم حكموا بعدالة جملة منهم، وبنفاق طائفة أخرى، وبأن طائفة أخرى خلطت عملاً صالحاً وآخر سيئاً كما جاء في كتاب الله العزيز.

والذين غالوا في الصحابة هم بعض أهل السنة، الذين قالوا بعدالة كل الصحابة رغم صدور الجرائر والجرائم من بعضهم، فجعلوا لهم هالة من القداسة بحيث صارت لهم حصانة، فلا يجوز نقدهم، ولا تفسيقهم، ولا بغضهم، ولا تخطئتهم، ولا تفضيل غيرهم عليهم، وهذا كله خلاف ما دلَّ عليه الكتاب والسنة النبوية المطهرة.

وعليه فليس من الإنصاف أن ينفر أهل السنة من الشيعة لمسألة كهذه، وهي مسألة فرعية اجتهادية قابلة للحوار والنقاش، إلا إذا كان الأخ الشويقي لا يحتمل وجود رأي آخر مخالف لمعتقده.

ثم قال الأخ الشويقي: إن إعراض الشيعة عن الأخذ بما يرويه الصحابة الكرام عن رسول الله ﷺ لم يكن سببه أخذهم بالأحاديث الواردة في التمسك بالعترة الطاهرة. فهذه الأحاديث موجودة عند أهل السنة، و لم تمنعهم من الأخذ بمرويات سائر الصحابة رضوان الله عليهم.

والجواب: أن السبب في ترك أخذ الشيعة بمرويات الصحابة عدة أمور:

١- أن النبي ﷺ لم يأمر أمَّته بالتمسّك بالصحابة، فلا يجوز لنا حينئذ أن نتمسك بمن لم يأمر النبي ﷺ باتباعه والأخذ بأقواله.

٢- أن الصحابة اختلفوا فيما بينهم، ولو وجب اتباعهم كلهم لكـ

مأمورين باتباع الباطل؛ لأن بعض المختلفين لا بد أن يكونوا على الباطل، وهذا باطل بالاتفاق، فلا بد أن يكون المأمور بالتمسك به غيرهم.

٣- أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أمر الأمة بالتمسك بالثقلين: الكتاب والعترة، فإنه قال: إني قد تركتُ فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله تعالى وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنهما لن يتفرقا حتى يرِدا عليَّ الحوض. (المستدرك ٣/ ١١٨، صحَّحه الحاكم).

وقال: إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلّوا بعدي، أحدهما أعظم من الآخر: كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض، وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرَّقا حتى يَرِدَا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما. (سنن الترمذي ٥/ ٦٦٣، وقال: هذا حديث حسن غريب).

ومن العجيب أن الأخ الشويقي قد نفى أن يكون السبب في إعراض الشيعة عن الأخذ بما رواه الصحابة هو الأخذ بالأحاديث التي حثت على لزوم التمسك بالعترة الطاهرة، واستدل على ذلك بأن أهل السنة أنفسهم قد أخذوا بأحاديث الصحابة مع وجود أحاديث التمسك بأهل البيت عندهم، وهذا استدلال عجيب، والصحيح أن يُستدَل على عدم جواز الأخذ بمرويات الصحابة بوجود أحاديث التمسك بأهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ دون غيرهم.

ثم قال الأخ الشويقي: والأحاديث التي وردت في الوصية بالعترة وأهل البيت، ليس فيها ما يوجب إهدار مرويات الصديق والفاروق وعائشة وحفصة وسائر الصحابة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. لأن هؤلاء الأطهار

إنما يروون كلام إمام أهل البيت عليه الصلاة والسلام. فليس هناك ما يفسر ردَّ مروياتهم، إلا النظرة السوداء التي ينظر بها الشيعة إليهم.

والجواب: أنَّا قد أوضحنا ما يفسِّر رد مرويات الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فلا حاجة لإعادته، ولا سيما إذا كانت مخالفة لما رواه أهل البيت عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه وآله، فمع اختلاف الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله لا بد من رد بعضها، وحينئذ لا مناص لنا من التمسك بمرويات أهل البيت عليهم السلام؛ لأننا أُمرنا بالتمسك بهم دون من عداهم، وهذا استدلال واضح وصحيح لا يحتاج إلى إطالة.

ثم قال الأخ الشويقي: فأهل السنة إنما يحتجون بما يرويه الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأما الشيعة الإمامية فلا يتعاملون مع أهل البيت على أنهم رواةٌ، أو حتى علماء مجتهدون. بل يتخذون من أقوالهم مصدراً مستقلاً للتشريع باعتبارهم أئمةً معصومين معيَّنين من قبل الله عز وجل. فما يقولونه حجةٌ في الدين يجب الأخذ بها، كما يجب الأخذُ بالقرآن وبأقوال النبي صلى الله عليه وسلم.

والجواب: أن أهل السنة يحتجون بأقوال الصحابة وأفعالهم على أنها مصدر للتشريع أيضاً، وكم من فعل فعله بعض الصحابة لم يدل عليه دليل من الكتاب والسنة، جعله أهل السنة حجة، وعلَّلوه بأنه في قوة المرفوع بزعمهم.

بل ربما خطؤوا النبي صلى الله عليه وآله وصحَّحوا من خالفه من الصحابة، كما خطؤوا النبي صلى الله عليه وآله لما طلب دواة وكتفاً ليكتب للأمة كتاباً لن يضلوا بعده

أبداً، فقال عمر: إن النبي قد غلبه الوجع، حسبنا كتاب الله. (صحيح البخاري ٤/ ١٦١٢، صحيح مسلم ٣/ ١٢٥٩). فاعتبروا فعل عمر من دلائل فقهه، وأنه أراد ألا ينغلق باب الاجتهاد، فتذهب فضيلة العلماء، وأنه.. وأنه.

وأما الشيعة الإمامية فإنهم يحتجون بأقوال أئمة أهل البيت عليهم السلام وأفعالهم؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله أمرنا بالتمسك بهم واتباعهم، لا لأنهم رواة حديثه، بل لأنهم أئمة الدين، وأن التمسك بهم عاصم من الضلال، وأهل السنة كذلك قد تمسكوا بأئمة مذاهبهم لا لأنهم رواة، بل لأنهم أئمة الدين، فأخذوا أقوالهم واتبعوهم، مع عدم الدليل على صحة اتباعهم والتمسك بأقوالهم.

ثم قال الأخ الشويقي: أما الشيعة فهم ـ وإن لم يسمُّوا أئمة أهل البيت أنبياءً ـ لكنهم يسبغون عليهم أخصَّ أوصاف الأنبياء. فالأئمة عندهم معيَّنون من قبل الله عز وجل!! وهم معصومون من الوقوع في السهو والخطأ!!. وقولهم حجةٌ في الدين!! ومن جحد إمامتهم، أو إمامة واحدٍ منهم استحق الخلود في النار!! ولا يستقيم لأحدٍ دينه إلا بالإيمان بإمامتهم جميعاً وعصمتهم!!

والجواب: أنه لا محذور في أن يتصف علماء هذه الأمة ببعض الصفات التي زعم الأخ الشويقي أنها أخص أوصاف الأنبياء، مثل حجية أقوالهم، وعدم جواز جحد إمامتهم، وأنهم معيَّنون من قبل الله سبحانه وتعالى، وأنهم معصومون من الذنوب والخطأ، وما شابه ذلك، ومع ذلك لا

يكونون أنبياء.

وأما أنه لا يستقيم إيمان أحد إلا بالإيمان بإمامتهم جميعاً وعصمتهم، فهذا ما دل عليه حديث الثقلين الذي ذكرناه آنفاً؛ وذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله ذكر بنحو الحصر أمرين يعصمان من تمسك بهما عن الوقوع في الضلال، أحدهما الكتاب، والثاني العترة النبوية الطاهرة، فمن تمسك بالعترة نجا، وكان مستكمل الإيمان، دون من لم يتمسك بهم.

وأما استحقاق دخول النار بجحد إمامتهم فيدل على ذلك حديث افتراق الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة، الذي دلَّ على أن كل الفرق في النار إلا واحدة، وهي الفرقة المتمسكة بأهل البيت عليهم السلام كما دل على ذلك حديث الثقلين الآنف الذكر.

أهل البدع هم الذين يبثون بدعهم في الناس ويشككونهم في دينهم، وليس المراد بهم أهل السنة

تعقيباً على ما كتبه الأخ بندر الشويقي في ملحق (الرسالة) لجريدة المدينة السعودية بتاريخ ٢١/ ١٠ / ١٤٢٥هـ، فإني أقول:

لقد ذكر الأخ الشويقي أن السيد الخوئي قدِّس سره قال في كتاب مصباح الفقاهة: يجوز لعن المخالفين، وتجب البراءة منهم، وإكثار السَّبِّ عليهم، واتهامهم، والوقيعة فيهم... لأنهم من أهل البدع والرَّيب، بل لا شبهة في كفرهم.

ثم عقَّب الشويقي على ذلك بقوله: وإذا تذكرنا أن الخوئيَّ كان مرجعاً لملايين الشيعة في العالم، فبموجب قواعد الفقه الشيعي، سيكون هذا المنهج الذي رسمه للتعامل مع المخالفين شرعاً ملزماً لجميع مقلديه، بحيث لا يجوز لهم الخروج عنه أو مخالفته، ما لم تعترض ذلك ظروف التقية.

والجواب: أن مصباح الفقاهة لا يعبِّر عن رأي السيد الخوئي بالضرورة؛ وذلك لأن مؤلفه هو الشيخ محمد علي التوحيدي رحمه الله، والكتاب هو تقرير لبحث السيد الخوئي قدِّس سره، وما فيه من آراء تمثل

ما فهمه التوحيدي من كلام السيد الخوئي، ولهذا لا يجوز لأي مقلِّد للسيد الخوئي أن يعمل بما في مصباح الفقاهة أو غيره من الكتب التي كتبها تلامذة الخوئي تقريراً لبحثه قدِّس سره، وبهذا ينتفي ما قاله الأخ الشويقي من أن مقتضى قواعد الفقه الشيعي أن يجعل كل مقلدي السيد الخوئي هذه المقالة منهجاً للتعامل مع المخالفين.

ثم إن مثل هذا الكتاب لم يكتب للعامة، وإنما هو كتاب يطَّلع عليه الدارسون في الحوزة العلمية، وقد طبع بعد وفاة مؤلفه بسنين كثيرة وقبل وفاة السيد الخوئي بعدة سنوات، فكيف تتحقق بذلك تعبئة الشيعة ضد أهل السنة، والتحريض ضدّهم؟!

وكيف كان، فإن الذين يجوز لعنهم والبراءة منهم، والإكثار من سبِّهم والوقيعة فيهم هم أهل البدع والريب كما ورد التعليل في العبارة المنقولة عن مصباح الفقاهة، وهؤلاء هم الذين يُظهِرون بِدَعهم في الناس، ويشكِّكونهم في دينهم وإن كانوا من الشيعة، وليس المراد بهم خصوص أهل السنة.

ثم قال الشويقي: ومما ورد في الكتاب أيضاً ـ أي كتاب المكاسب للأنصاري ـ: «إذا رأيتم أهل الرَّيب والبدع فأظهروا البراءة منهم، وأكثروا من سبِّهم، والقول فيهم والوقيعة، وباهتوهم... يكتب الله لكم بذلك الحسنات، ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة»!! وقد نسب مؤلف الكتاب هذا النص (المتسامح) إلى النبي ﷺ وصحَّح سنده!! (١/ ٣٥٣).

والجواب: أنَّا قلنا آنفاً: إن المراد بأهل البدع والريب هم أولئك

الذين يبثّون بِدَعهم على الناس ويشكّكونهم في دينهم، لا أن المراد بهم أهل السنة كما أراد الأخ الشويقي أن يصوره لقُرَّائه؛ وذلك لأن أئمة أهل البيت عليهم السلام عادة ما يشيرون إلى غير شيعتهم في رواياتهم بـ (الناس)، ولا يسمُّونهم أهل البدع والريب، وهذا أمر يعرفه كل من سبر روايات الأئمة عليهم السلام واطلع على أخبارهم.

ثم قال الأخ الشويقي: ومما في الكتاب أيضاً: أنه يحرم على الشيعي أن يقتل المؤمن (الشيعي)، ولو أكره على ذلك، لكن إن أكره على قتل الناصبي فيجوز له!! لأن النواصب دمهم غير محقون!! (٤/ ٣٥٦).

والجواب: أنه ليس المراد بالنواصب من يُعرَفون الآن بأهل السنة، بل المراد بالناصبي كل من تجاهر ببغض أهل البيت عليهم السلام وعداوتهم، إما بحربهم، أو بسبهم والبراءة منهم، أو بضربهم وإيذائهم وقتلهم، أو بجحد مناقبهم الثابتة لهم، أو ما شاكل ذلك، فهذا هو الناصبي، دون من أبغضهم ولم يتجاهر بمعاداتهم، أو أحبَّهم ووالى غيرهم، فليس كل من لم يكن شيعيًّا فهو ناصبي؛ لأن كثيراً من أهل السنة يحبُّون أهل البيت، ويجلّونهم، ويشيدون بهم، ويسلمون بفضلهم، فكيف يكونون من النواصب؟!

علماء الشيعة ضعَّفوا كثيراً من أحاديث الكافي والأحاديث التي اشتشهد بها الشويقي ضعيفة

تعقيباً على ما كتبه الأخ بندر الشويقي في ملحق (الرسالة) لجريدة المدينة السعودية بتاريخ ١٩/ ١١/ ١٤٢٥هـ، فإني أقول:

قال الأخ الشويقي: وإلا فإن الشِّيرازي لم يكن وحده المرجع الشيعيَّ المعاصر الذي يؤمن بصحة مضامين (الكافي)، فهناك أيضاً المرجع اللبناني المعروف (عبد الحسين شرف الدين)، فقد ذكر في كتابه (المراجعات ص ٧٢٩) أن الكتب الأربعة «متواترة، ومضامينها مقطوعٌ بصحتها»!!. ثم قال: «والكافي أقدمها، وأعظمها، وأحسنها، وأتقنها»!!

والجواب: أنا لا ننكر أن من علماء الشيعة من يقول بصحة كل أحاديث الكافي خاصة والكتب الأربعة عامة، وهو رأي المحدِّثين الأخباريين، وهو رأي ضعيف مخالف لما عليه مشهور علماء الإمامية.

ولا بد أن ألفت النظر ههنا إلى أن القول بصحة كل أحاديث الكافي لا يعني الاعتقاد بكل أحاديثه والعمل بمضمونها؛ لأن تلك الأحاديث

منها ما هو معارَض بغيره مما هو أصح منه وأشهر، كما أن المعروف عند أهل السنة أنهم يصحِّحون كل أحاديث صحيحي البخاري ومسلم، إلا أن جملة من أحاديثهما معارضة بغيرها من أحاديث الصحيحين فضلاً عن أحاديث غيرهما، كأحاديث حلية نكاح المتعة وغيرها، فليس كل حديث صحيح حجة يجوز العمل به، وهذا أمر واضح لا يحتاج إلى إطالة.

وعليه، فلا يمكن الاحتجاج على الشيعة بكل حديث ورد في الكافي، حتى على من يقول بصحة كل أحاديثه، فقول الأخ الشويقي: (**فمن هذا كله نخلص إلى أنه لا لومَ على من يحاسب الشيعة على الأباطيل التي يطفح بها كتاب الكافي**)، واضح الفساد والضعف.

ثم قال الأخ الشويقي: مع أن الذي يعرف مضامين (الكافي) يدرك أن الإيمان بصحة ما فيه يعني بالضرورة مصادمة أوضح المسلمات والحقائق الشرعية. ويكفي فقط أن يطالع القارئ فهرس محتويات أصوله ليعرف حجم الانحراف الذي تضمنه.

والجواب: أنا لا نقول بصحة كل أحاديث الكافي، وقد ضعَّف علماء الشيعة كثيراً من تلك الأحاديث، فلا إشكال على الشيعة من ناحية وجود بعض أحاديث باطلة المعنى، وأما ادِّعاء الأخ الشويقي أن أحاديث الكافي تصادم أوضح المسلمات والحقائق الشرعية فهو حكم على أحاديث الكافي بمسلَّمات الأخ الشويقي لا بالمسلَّمات الشرعية، فإنه من المسلمات عند الأخ الشويقي بطلان العصمة والنص وأفضلية أئمة أهل البيت عليهم السلام وغير ذلك مما دلّت عليه الأدلة الصحيحة، فهو يضعف أحاديث الكافي بمسلَّماته

ومرتكزاته الموروثة، لا بالمسلَّمات الثابتة في الكتاب والسنة الصحيحة.

على أن الكافي فيه أحاديث كثيرة جداً في التوحيد والأخلاق والمواعظ والآداب والعبادات والأذكار وغيرها، وهي لا تنافي المسلمات والحقائق الشرعية، والأخ الشويقي حكم على كل أحاديث الكافي بالبطلان لما استعظم أحاديث الإمامة، وجزم بفسادها؛ لأنه ذكر بعد ذلك بعض أبواب الإمامة في الكافي التي استدل بها الشويقي على بطلان كتاب الكافي برمَّته، وهذا جور في الحكم لم يقم على أساس علمي صحيح؛ لأن وجود هذه الأبواب التي أنكرها الشويقي لا يعني بطلان كل ما في الكتاب كما لا يخفى.

ثم قال الأخ الشويقي: وسواء أجمع الشيعة على قبول ما في هذا الكتاب أو لم يجمعوا، فموضع الخطورة أنهم متفقون على تعظيم مؤلفه وإجلاله، واعتباره من أئمة الإسلام وأعلامه، حيث يلقبونه (ثقة الإسلام)، ويفاخرون بكتابه في جملة ما يفاخرون به من مآثر. مع أن حقَّ هذا المؤلف أن يُعدَّ في جملة المبطلين الذين أسهموا في تمزيق الأمة، وتحريف مذاهب أئمة أهل البيت، فضلاً عن دين الإسلام.

والجواب: أن الكليني قدِّس سره ما هو إلا جامع لتلك الأحاديث التي تضمَّنها كتاب الكافي، فعهدتها على غيره لا عليه، وهو صادق في قوله، وأمين في نقله، لم يفترِ حديثاً، ولم يحرِّف كلاماً، ولم يدلِّس سنداً، ولم يُلزم أحداً بالعمل بكتابه، والأخذ بما فيه، وقد كتبه بناء على طلب بعض إخوانه كما أوضح ذلك الكليني في مقدمة كتابه، فكيف يعد من جملة المبطلين الذين

أسهموا في تمزيق الأمة وتحريف مذهب أهل البيت عليهم السلام؟

وأنا أتعجب ممن يدْعون إلى الفرقة، ويكفِّرون الشيعة، ويجهرون بضلالهم وانحرافهم عن الإسلام، وربما يستبيحون دماءهم، ويقفون أمام كل دعوة للتقارب والتآلف، ثم يبكون على تمزّق الأمة وتفرّقها، وتمزق الأمة منهم بدأ وإليهم يعود!! ولا يكتفون بذلك، بل يلقون باللائمة على غيرهم.

ثم ذكر الأخ الشويقي بعض عناوين أبواب الكافي المرتبطة بالإمامة ومقامات الأئمة عليهم السلام، ثم قال: **هذه فقط بعض عناوين الكتاب، وتحت هذه العناوين من الأخبار الأباطيل، والآراء المنكرة المنسوبة لأئمة أهل البيت رضوان الله عليهم ما تكاد السَّماوات يتفطَّرن منه، وتنشق الأرض، وتخرُّ الجبال هدًّا.**

والجواب: أن أبواب الكافي كثيرة جداً، وكان على الأخ الشويقي أن يقيِّم الكتاب بالنظر إلى كل أبوابه، لا بملاحظة بعض أبوابه التي يستنكرها، ولا بأس أن أذكر ههنا بعض أبواب الكافي في أهم كتاب فيه، وهو كتاب الإيمان والكفر، ليتضح للقارئ أن الأخ الشويقي لم يكن منصفاً في حكمه على الكتاب، فمن الأبواب التي ذكرها الكليني في كتاب الإيمان والكفر:

باب فطرة الخلق على التوحيد، باب في أن الصبغة هي الإسلام، باب في أن السكينة هي الإيمان، باب الإخلاص، باب دعائم الإسلام، باب أن الإسلام يُحقن به الدم، وتؤدَّى به الأمانة، وأن الثواب على الإيمان، باب أن

الإيمان يشرك الإسلام، والإسلام لا يشرك الإيمان، باب أن الإسلام قبل الإيمان، باب السبق إلى الإيمان، باب درجات الإيمان، باب نسبة الإسلام، باب خصال المؤمن، باب صفة الإيمان، باب فضل الإيمان على الإسلام، واليقين على الإيمان، باب حقيقة الإيمان واليقين... إلى آخر أبوابه.

وأما الأحاديث التي ذكرها الكليني في أبواب كتاب الحجة والمرتبطة بمقامات الأئمة عليهم السلام، فنحن لا نصحِّحها كلها؛ لأن منها ما هو صحيح نقبله، ومنها ما هو ضعيف نردّه، وليس من الإنصاف التضعيف بالجملة اعتماداً على مرتكزات وموروثات مسبقة.

ثم قال الأخ الشويقي: ومما يجدر التنبيه له والتذكير به: أن هذا الكتاب يمثل أحد المشارب الكدرة، التي اعتمد عليها طائفة من علماء الإمامية في إثبات أن القرآن الكريم تعرَّض للتحريف والعبث. وهذا القول الفاسد وإن كان أكثر المعاصرين ينكرونه ويتبرؤون منه، غير أنه يبقى قولاً لجماعة من مشاهير علماء المذهب.

والجواب: أن روايات تحريف القرآن التي اشتمل عليها البخاري ومسلم أكثر من روايات التحريف التي اشتمل عليها كتاب الكافي، وليست المشكلة هي وجود رواية تدل على التحريف، وإنما هي في معالجة تلك الروايات، والذين قالوا بالتحريف من علماء الإمامية هم جماعة من الأخباريين الذين لم يحسنوا الجمع بين الأخبار الظاهرة في التحريف، والأخبار النافية له.

ثم قال الأخ الشويقي: وتبرؤ المعاصرين منه لن يكون له نتيجةٌ

حاسمة، ما لم يصحب ذلك موقفٌ حازمٌ ممن تبنَّوا هذا الرأي المنكر وروَّجوا له من أمثال الكليني، والمجلسي، والحرِّ العاملي، والطبرسي، والجزائري، وغيرهم. فأي دينٍ يبقى لمن تجرأ على التنزيل الحكيم؟! وكيف يمكن أن يعتبر أولئك أئمةً وقدواتٍ للمسلمين مع تصريحهم بمثل هذا الانحراف الخطير، والضلال المبين.

والجواب: أما أولاً: فالكليني قدِّس سره لم يصرِّح بتحريف القرآن، ووجود روايات في كتابه ظاهرها التحريف لا تدل على أنه يقول به، كما أن وجود روايات التحريف في صحيحي البخاري ومسلم لا يدل على أنهما يقولان به.

وثانياً: لو سلمنا أن الكليني قدِّس سره يقول بالتحريف فخطؤه في هذه المسألة لا يسوِّغ لنا أن نتبرأ منه أو نكفره؛ لأن هذا القول لا يصدر إلا عن شبهة، نشأت من وجود روايات صحيحة في كتب أهل السنة والشيعة ظاهرها التحريف، ولو أردنا أن نكفر الكليني لوجب أيضاً تكفير جملة من الصحابة الذين صرَّحوا بوقوع التحريف في كتاب الله العزيز كما دلت على ذلك أحاديث صحيحة رواها أهل السنة في صحاحهم.

منها: ما أخرجه مسلم في صحيحه ٢/ ٧٢٦ بسنده عن أبي الأسود قال: بعث أبو موسى الأشعري إلى قرَّاء أهل البصرة، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قد قرؤوا القرآن، فقال: أنتم خيار أهل البصرة وقرَّاؤهم، فاتلوه، ولا يطولنَّ عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم، وإنا كنا نقرأ سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة، فأنسيتها غير أني قد

حفظت منها: (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب)، وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها بإحدى المسبحات فأنسيتها، غير أني حفظت منها: (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون، فتكتب شهادة في أعناقكم، فتسألون عنها يوم القيامة).

ومنها: ما أخرجه الحاكم وصحَّحه ٤/ ٣٥٩ وأحمد ٥/ ١٣٢ عن زر بن حبيش قال: قال لي أُبَي بن كعب: كائن تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كائن تعدُّها؟ قال: قلت: ثلاثاً وسبعين آية. فقال: قط؟ لقد رأيتها وإنها لتعادل سورة البقرة، ولقد قرأنا فيها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عليم حكيم.

ومنها: ما أخرجه البخاري ٨/ ٢٠٨-٢٠٩ ومسلم ٣/ ١٣١٧ وغيرهما، عن عبد الله بن عباس، قال: قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ: إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجْم، قرأناها ووعيناها وعقلناها، فرجَم رسول الله ورجَمْنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: (ما نجد الرجم في كتاب الله) فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله...

ومنها: ما أخرجه البخاري ٥/ ٣١ أن أبا الدرداء سأل علقمة (راوي الحديث)، قال: كيف كان عبد الله يقرأ ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ۝ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى**﴾. قلت: ﴿**والذكر والأنثى**﴾. قال: ما زال بي هؤلاء حتى كادوا يستزلوني عن شيء سمعته من رسول الله ﷺ.

وفي رواية أخرى ٥/ ٣٥: فقرأت ﴿**وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ۝ وَالنَّهَارِ**

تَجَلَّى ۝ والذَّكَر والأُنْثَى﴾. قال: أقرأنيها النبي ﷺ فاه إلى فيَّ، فما زال هؤلاء حتى كادوا يَرِدُّوني.

وأحاديثهم الدالة على أن جملة من الصحابة كانوا يرون التحريف كثيرة جداً، لا حاجة لاستقصائها، وفيما ذكرناه كفاية.

ثم قال الأخ الشويقي: وما دام أولئك الغلاة ـ مع طعنهم في كتاب الله ـ يحضَون بالاحترام والتوقير، ويعتبرون من أكابر علماء المذهب المعتمدين، فإن باب التشكيك في القرآن يبقى مفتوحاً على مصراعيه. وسوف يأتي من يتبنى ضلالهم ويشهره، كما تبناه من قبلُ صاحب كتاب (فصل الخطاب في إثبات تحريف كلام رب الأرباب)، فهو لم يزد في كتابه على جمع المرويات المكذوبة عن الآل في إثبات التحريف، وأضاف إليها أقوال جملةٍ من أعيان المذهب المعتبرين. ثم انتهى إلى الطعن في دستور الأمة المسلمة، معتبراً هذا مذهب الأئمة المعصومين!!

والجواب: أن صاحب كتاب فصل الخطاب جمع الأحاديث الظاهرة في تحريف القرآن من كتب الشيعة وكتب أهل السنة، وأحاديث التحريف في كتب أهل السنة أكثر عدداً، وأصح سنداً، وعليه فيجب على أهل السنة أن ينقوا صحاحهم وكتبهم المعتبرة من هذه الأحاديث، ويتبرؤوا من أصحابها، ولا سيما أن تلك الأحاديث نصَّت على أن هذا هو مذهب كبار صحابة النبي صلى الله عليه وآله.

ثم إن مذهب الميرزا النوري صاحب كتاب (فصل الخطاب) في تحريف القرآن هو مذهب أهل السنة أنفسهم؛ وذلك لأن الميرزا النوري

قدِّس سره ذهب إلى أن القرآن الذي بين أيدينا لم يشتمل على كل ما أنزل على رسول الله صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَآلِه، وهناك بعض الآيات التي أسقطت من القرآن، وهذا هو عين مذهب أهل السنة، الذين قالوا بأن القرآن الذي بين أيدينا لم يشتمل على كل ما أنزل على رسول الله صَلَّىٰاللهُعَلَيْهِوَآلِه، إلا أن الميرزا النوري زعم أن ما أسقط كان تحريفاً، وأما أهل السنة فذهبوا إلى أن ما أسقط كان منسوخ التلاوة، فالخلاف في تسمية عملية الإسقاط، لا في أصل الإسقاط.

ثم قال الأخ الشويقي: لهذا كله، فإني أدعو القيادات الشيعية ـ إن أرادوا التقريب والاجتماع الحقيقي لا المتوهم ـ أدعوهم إلى البحث في جذور المشكلة، وممارسة النقد الداخلي الصادق للمذهب، قبل توجيه اللوم للآخرين الذين لا يملكون إلا امتثال ما أوجبه الله عليهم من إنكار ما يرونه ويسمعونه من أقاويل منحرفة يتبناها كبار علماء المذهب، ويتلقاها عنهم مقلدوهم. وما لم تكن المواقف واضحةً كل الوضوح فلن يكون هناك جدوى من التلاوم والتشكي من الفرقة والاختلاف.

والجواب: أن علماء الشيعة كانوا وما زالوا يدعون أهل السنة إلى التقريب والاجتماع، وحفظ حقوق كل الطوائف، واعتبار المذهب الشيعي واحداً من ضمن المذاهب الإسلامية المعترف بها، وإعطاء الشيعة كافة حقوقهم المهدورة، السياسية وغيرها، واعتبارهم مسلمين كغيرهم من أهل السنة، وعدم تكفيرهم، واستباحة دمائهم، والتحريض عليهم، وعدم إقصائهم عن المناصب العليا في الدول الإسلامية، ولا مانع من الحوار العلمي الهادف بينهم وبين غيرهم من الطوائف من دون أي تشنج ولا

تجريح.

والأخ الشويقي هداه الله أرسل ضلال الشيعة وهداية أهل السنة إرسال المسلمات، وبنى كل كلامه في مداخلاته على هذا الأساس، فكيف يمكن أن يكون طرفاً في حوار علمي هادف وهو يتكلم بهذه اللغة؟!

ثم إن الأخ الشويقي قد اشترط لحصول التقارب بين السنة والشيعة أن تكون المواقف واضحة كل الوضوح، مع أنه حكم على الشيعة مسبقاً بالضلال؛ لروايات موجودة في بعض كتبهم، ولأقوال متناثرة من هنا وهناك، فالوضوح متحقق، وكتب الشيعة منتشرة في كل مكان، فأي وضوح يريده الأخ الشويقي غير هذا الوضوح؟!

ثم قال الأخ الشويقي: فموقف الشيعة الإمامية من الصحابة الكرام جاء نتيجة طبيعية لعقيدة الإمامة التي تصور الخلفاء الثلاثة ومن معهم على أنهم مغتصبون لحق الإمام المعصوم الذي طاعته بمنزلة طاعة الله عز وجل!

والجواب: أنا لا نعتقد بعدالة كل الصحابة كما يعتقدها أهل السنة تقليداً من غير تحقيق، متجاهلين نصوص الكتاب والسنة التي تثبت عدم عدالة بعضهم، وأما مسألة الخلافة فليست بهذه البساطة التي صورها الأخ الشويقي، ونحن لم نر دليلاً واحداً من الكتاب والسنة يثبت صحة خلافة الخلفاء الثلاثة، بينما دلت النصوص الصحيحة الصريحة التي رواها السنة والشيعة على خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

منها: ما أخرجه أحمد والحاكم وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بعدي نبي، إنه

لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي. (مسند أحمد بن حنبل ١/ ٣٣٠-٣٣١. المستدرك ٣/ ١٣٣ قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي. المعجم الكبير للطبراني ١٢/ ٩٩. مجمع الزوائد ٩/ ١١٩ قال الهيثمي: (رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح، غير أبي بلج الفزاري وهو ثقة وفيه لين).

وعند البوصيري عن أبي يعلى، أنه ﷺ قال: إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفة من بعدي. (إتحاف الخيرة المهرة ٩/ ٢٥٩. مختصر إتحاف السادة المهرة ٩/ ١٨٠).

وعند ابن أبي عاصم في كتاب السنة أن النبي ﷺ قال: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لست نبيًّا، إنه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي. (كتاب السنة ٢/ ٥٥١)، قال الألباني في تعليقته: (إسناده حسن، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بلج، واسمه يحيى بن سليم بن بلج، قال الحافظ: صدوق ربما أخطأ).

وفي موضع آخر قال: أفلا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لستَ بنبي، وأنت خليفتي في كل مؤمن من بعدي. (كتاب السنة ٢/ ٥٨٩ بنفس السند السابق في ٢/ ٥٥١).

إلى غيرها من الأحاديث الصحيحة الدالة على خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام دون غيره.

وما تمسَّكوا به من الإجماع تارة، ومن بيعة أهل الحل والعقد تارة

أخرى، وغير ذلك فكله لم تثبت حجيته بدليل، وليس هذا موضع بيانه.

ثم قال الأخ الشويقي: وفرية تحريف القرآن، هي الأخرى وليدة لفكرة (الإمامة والعصمة)، لأن القائلين بهذه الفرية لم يجدوا في القرآن نصاً صريحاً يثبت إمامة علي بن أبي طالب وعصمته، فألجأتهم الحاجة إلى القول بأن القرآن انتقص منه.

والجواب: أن سبب القول بتحريف القرآن هو وجود روايات ظاهرة في ذلك، من دون أن يكون لمسألة الإمامة أية علاقة بهذا الأمر، كما أن علماء أهل السنة قالوا: (إن القرآن الذي بين أيدينا لا يشتمل على كل ما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وآله، وأن جملة منه نسخت تلاوته)، ولم يكن الداعي إلى ذلك هو مسألة الخلافة أو الإمامة، وإنما كان الداعي إلى ذلك هو وجود أحاديث ظاهرة في سقوط آيات من القرآن الكريم، فما قاله الأخ الشويقي من التعليل غير صحيح.

ثم قال الشويقي: وموقف الشيعة من السلطات الحاكمة المسلمة على مرِّ التاريخ، سببه عقيدة (الإمامة والعصمة) التي لا ترى لغير الأئمة المعصومين ونوابهم حقاً في تولي شؤون المسلمين.

والجواب: أن الله لم يعط الحق في تولي أمور المسلمين للفسقة، ولا للفجرة، ولا للظلمة، الذين تعاقبوا على تولي شؤون المسلمين من زمان الدولة الأموية إلى يومنا هذا، حتى وصل المسلمون إلى غاية الانحطاط والتقهقر، فعلى من يعطي كل أولئك الحق في الاستيلاء على مقدرات الأمة أن يثبت مدَّعاه من الكتاب والسنة، وأنَّىٰ له بذلك؟! فإن الله سبحانه أرحم

بهذه الأمة من أن يجعل أمور المسلمين بأيدي كل من هبَّ ودرج من الحكام الذين أذلّوا رقاب المسلمين، فجعلوا عباد الله خَوَلاً، ومال الله دُوَلاً.

ثم قال الأخ الشويقي: وإعراض الشيعة عن مرويات الصحابة الكرام، فرعٌ عن فكرة (الإمامة والعصمة)، التي جعلتهم محلَّ تهمةٍ فيما ينقلونه عن نبيهم ﷺ، لأنه لا يمكن الثقة بنقلهم، بعد أن جحدوا النص الجليَّ الذي يثبت إمامة علي رضي الله عنه!

والجواب: أنا أوضحنا فيما تقدَّم أنه لم يدل دليل واحد من الكتاب والسنة على صحة التمسّك بمرويات الصحابة الذين اختلفوا في الرواية عن النبي صلى الله عليه وآله، بل دلَّ الدليل الصحيح على لزوم التمسك بالكتاب والعترة النبوية الطاهرة، فهل نتمسَّك بمن لم نؤمر بالتمسّك بهم، ونترك من أُمرنا باتِّباعهم والأخذ منهم؟!

وأما تعليل الأخ الشويقي فهو غير صحيح؛ لأن جملة من الصحابة لم ينكروا النص الجلي على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام، بل رووا روايات كثيرة دالة على ذلك، كحديث (من كنت مولاه فعلي مولاه)، وحديث (أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي)، وحديث (أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأتِ من الباب)، وغيرها من الأحاديث الواضحة في الدلالة على خلافة علي عليه السلام.

ثم قال الأخ الشويقي: ونظرية (الإمامة والعصمة) هي التي أوجدت للشيعة مصادر خاصة للتلقي شذُّوا بها عن جمهور المسلمين. فالمسلمون كلهم ـ عدا الشيعة ـ لا يرون عصمةً لبشرٍ بعد النبي ﷺ، وأما الشيعة

فلهم اثنا عشر إماماً معصوماً أقوالهم بمنزلة قول الله وقول رسوله ﷺ.

والجواب: أن كل الطوائف الإسلامية لم تستطع أن تدَّعي العصمة لأئمتهم ولخلفائهم؛ لثبوت وقوع المعاصي والأخطاء منهم، وأما الشيعة الإمامية فقد ادَّعوا عصمة اثني عشر إماماً، عاشوا في دائرة الضوء وفي أماكن الأحداث، في فترة زمنية طويلة، امتدت إلى سنة ٢٦٠هـ، ومع ذلك لم يستطع أعداؤهم إثبات ما يبطل عصمتهم، وهذا دليل واضح على أنهم أئمة معصومون.

وليس من الغريب أن ينكر الأخ الشويقي وغيره عصمة أئمة أهل البيت عليهم السلام؛ لأنهم إذا أنكروا ثبوت العصمة الكاملة لرسول الله صلى الله عليه وآله، فكيف لا ينكرون ثبوتها لغيره؟!

ثم إن قوله صلى الله عليه وآله: (إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسَّكتم بهما فلن تضلُّوا بعدي أبداً، وإنهما لن يتفرَّقا حتى يَرِدا عليَّ الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما)، يدل بوضوح على ثبوت عصمة أئمة أهل البيت عليهم السلام؛ وذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله قد أطلق لزوم التمسك بهم، وهذا دليل عصمتهم، وإلا لوجب التمسك بهم في الحق دون ما سواه، كما أن عدم افتراقهم عن القرآن يدل على عصمتهم؛ لأن القرآن معصوم من الخطأ، فمن لم يفترق عنه كان معصوماً عن الخطأ كذلك.

هذا ما تيسَّر لنا من الرد على المقالات التي نشرت في ملحق الرسالة لجريدة المدينة السعودية في العام المنصرم، وقد راعينا في ردِّنا عليها الاختصار خشية ملالة القارئ العزيز، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يرينا

الحق حقًّا، ويرزقنا اتباعه، ويرينا الباطل باطلاً، ويرزقنا اجتنابه، وألا يكلنا إلى أنفسنا فنتبع هوانا، إنه سميع مجيب، وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين.

مصادر الكتاب

١- القرآن الكريم.
٢- آلاء الرحمن: الشيخ محمد جواد البلاغي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق عادل بن سعد، والسيد بن محمود بن إسماعيل، مكتبة الرشد، الرياض ١٤١٩هـ.
٤- الاستيعاب: يوسف بن عبد الله بن عبد البر الأندلسي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت ١٤١٢هـ.
٥- الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني، تحقيق معوض وعبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٥هـ.
٦- الإلهيات: الشيخ حسن محمد مكي العاملي، الدار الإسلامية، بيروت ١٤٠٩هـ.
٧- الأنوار النعمانية: السيد نعمة الله الجزائري، مؤسسة الأعلمي

للمطبوعات، بيروت ١٤٠٤هـ.
٨- أوائل المقالات: الشيخ محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالمفيد، تعليق الحاج عباسقلي واعظ چراندبي، مكتبة حقيقت، تبريز بإيران ١٣٧١هـ.
٩- بحار الأنوار: المولى محمد باقر المجلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٠٣هـ.
١٠- البداية والنهاية: ابن كثير الدمشقي، تحقيق د. أحمد أبو ملحم وجماعة، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
١١- تاريخ مختصر الدول: ابن العبري.
١٢- تفسير التبيان: شيخ الطائفة الشيخ محمد بن الحسن الطوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
١٣- تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم): إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت ١٤٠١هـ.
١٤- تهذيب التهذيب: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت ١٤٠٤هـ.
١٥- الجامع الصغير: جلال الدين السيوطي، دار الفكر ـ بيروت ١٤٠١هـ.
١٦- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت ١٤٠٣هـ.
١٧- الذريعة إلى تصانيف الشيعة: آغا بزرگ الطهراني، دار الأضواء،

بيروت ١٤٠٣هـ.
١٨- الرياض النضرة: أبو جعفر أحمد الشهير بالمحب الطبري، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٥هـ.
١٩- سقوط الدولة العباسية: الدكتور سعد بن محمد حذيفة الغامدي، ١٤٠٣هـ.
٢٠- سلسلة الأحاديث الصحيحة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض ١٤١٥هـ.
٢١- سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
٢٢- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
٢٣- سنن الترمذي: محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث، بيروت.
٢٤- سير أعلام النبلاء: شمس الدين الذهبي، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٠هـ.
٢٥- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: عبد الحي بن العماد الحنبلي، دار المسيرة، بيروت ١٣٩٩هـ.
٢٦- شرح أصول الكافي والروضة: المولى محمد صالح المازندراني، طبع إيران.
٢٧- شرح العقيدة الطحاوية: محمد بن علي بن أبي العز الحنفي، المكتب

الإسلامي، بيروت ١٤٠٤هـ.

٢٨- صحيح ابن حبان (الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان): محمد بن حبان أبو حاتم البستي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٤هـ.

٢٩- صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت ١٤٠٧هـ.

٣٠- صحيح الجامع الصغير: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الرياض ١٤٠٦هـ.

٣١- صحيح سنن ابن ماجة: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج ـ الرياض ١٤٠٨هـ.

٣٢- صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض ١٤٠٩هـ.

٣٣- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، مصورة دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٤- الصواعق المحرقة: أحمد بن حجر الهيتمي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، ط بيروت، وط محققة، تحقيق التركي والخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤١٧هـ.

٣٥- فتح الباري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت ١٣٧٩هـ.

٣٦- فيض القدير: محمد عبد الرؤوف المعروف بالمناوي، ط مصر

١٣٩١هـ.

٣٧- قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة: جلال الدين السيوطي، تحقيق الشيخ خليل محي الدين الميس، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥هـ.

٣٨- كتاب الاعتقادات: الشيخ محمد بن محمد بن النعمان المعروف بالشيخ المفيد، طبع إيران.

٣٩- كتاب البيع: السيد روح الله الخميني، مؤسسة تنظيم ونشر آثار الإمام الخميني، إيران ١٤٢١هـ.

٤٠- كتاب السنة: عمر بن أبي عاصم الشيباني، المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٥هـ.

٤١- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، دار صادر، بيروت.

٤٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: علي بن أبي بكر الهيثمي، دارالكتاب العربي، بيروت ١٤٠٢هـ.

٤٣- مختصر إتحاف السادة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت ١٤١٧هـ.

٤٤- مختصر تاريخ الدول: ابن العبري.

٤٥- المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية

بيروت ١٤١١هـ.

٤٦- مسند أحمد بن حنبل: أحمد بن حنبل. المطبعة الميمنية بمصر ١٣١٣هـ.

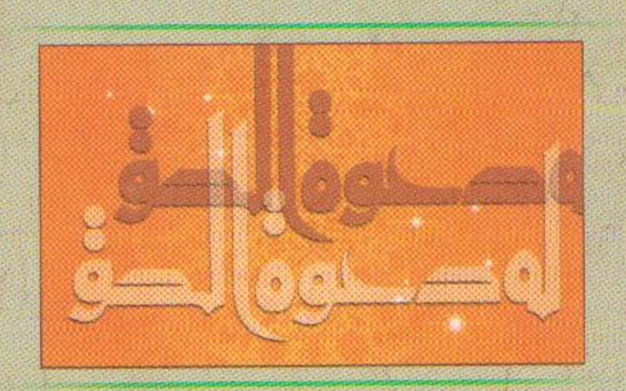
٤٧- معجم مفردات ألفاظ القرآن: الراغب الأصفهاني، دار الفكر، بيروت.

٤٨- معجم رجال الحديث: السيد أبو القاسم الخوئي، مطبعة الآداب، النجف الأشرف ١٣٩٨هـ.

٤٩- المواقف: عبد الرحمن بن محمد الإيجي، مصورة عالم الكتب، بيروت.

٥٠- نهج البلاغة: الشريف الرضي، شرح الشيخ محمد عبده، دار المعرفة، بيروت.

فهرس الموضوعات




مؤسسه فرهنگی و هنری مشعر
ممثلية الولي الفقيه لشؤون الحج والزيارة
002137
﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾